

Distr.: General
10 August 2023
Arabic
Original: Russian
Arabic, English, French, Russian
and Spanish only

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الدورة الحادية والثلاثون

12 آب/أغسطس – 6 أيلول/سبتمبر 2024

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة 35 من الاتفاقية

ردود بيلاروس على قائمة المسائل المتعلقة بتقريرها الأولي*

[تاريخ الاستلام: 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022]

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

الردود على قائمة المسائل (CRPD/C/BLR/Q/1)

الرد على البند 1 من قائمة المسائل

1- تخضع القواعد القانونية الواردة في المعاهدات الدولية لجمهورية بيلاروس للتطبيق المباشر، باستثناء الحالات التي يتبين فيها من المعاهدة الدولية أن تطبيق تلك القواعد يتطلب اعتماد (إصدار) قانون معياري، وتكون لها قوة القانون المعياري الذي أعربت جمهورية بيلاروس بموجبه عن موافقتها على الالتزام بالمعاهدة الدولية ذات الصلة (الجزء الثاني من المادة 36 من قانون جمهورية بيلاروس بشأن المعاهدات الدولية لجمهورية بيلاروس).

2- واعتمد قانون جمهورية بيلاروس المتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع في 30 حزيران/يونيه 2022 (يشار إليه في ما يلي بالقانون). وأعد القانون تنفيذاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المشار إليها في ما يلي بالاتفاقية) التي تم التصديق عليها بموجب قانون جمهورية بيلاروس رقم Z-424 المؤرخ 18 تشرين الأول/أكتوبر 2016. وبذلت جمعيات تمثل مصالح مختلف فئات الأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عن جمعيات أخرى ذات صلة بمسائل الإعاقة، جهوداً قصوى في إعداد مشروع القانون. وضم فريق العمل المنشأ لهذا الغرض 51 عضواً، بينهم 14 ممثلاً للجمعيات التالية: الجمعية البيلاروسية للصم، الجمعية البيلاروسية للأشخاص ذوي الإعاقة، والرابطة البيلاروسية لمساعدة الأطفال والشباب ذوي الإعاقة، والشراكة البيلاروسية لضعاف البصر، وجمعية الصليب الأحمر البيلاروسية واللجنة البارالمبية.

3- ويكفل القانون جميع الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية وسواها من الحقوق والحريات للأشخاص ذوي الإعاقة، وهو يحظر التمييز على أساس الإعاقة. وتختلف وسائل الاتصال بين فئات الأشخاص ذوي الإعاقة باختلاف فئات إعاقاتهم. وتعتبر لغة الإشارة نظاماً لغوياً كاملاً لأغراض الإدراك والنمو والتعلم والوصول إلى المعلومات. وتم إرساء مفهوم جديد يتمثل في لغة الإشارة البيلاروسية. وقد تقرر على مستويي الجمهورية والمناطق إنشاء مراكز (وحدات) لتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وإعادة تأهيلهم. ويجري حالياً العمل على آلية لتخصيص وظائف الأشخاص ذوي الإعاقة (سيحدد إجراء تحديد الحصص وتنفيذها وفقاً للتشريع المتعلق بالعمالة السكانية). ويجري تنظيم المسائل المتعلقة بضمان وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المرافق الاجتماعية والمباني السكنية، فضلاً عن البنية التحتية للنقل والإنتاج، ناهيك بالمعلومات. ويدخل القانون (باستثناء بعض الأحكام) حيز النفاذ في كانون الثاني/يناير 2023. ويهدف العمل في المرحلة اللاحقة إلى مواءمة التشريع مع القانون وتنفيذ أحكامه عن طريق إعداد قوانين معيارية ذات صلة.

4- وفي سبيل تنسيق إجراءات تنفيذ الاتفاقية، أقرت خطة العمل الوطنية لتنفيذ أحكام الاتفاقية في جمهورية بيلاروس للفترة 2017-2025 (قرار مجلس وزراء جمهورية بيلاروس رقم 451 المؤرخ 13 حزيران/يونيه 2017).

5- وتتأتى مصادر تمويل أنشطة الخطة الوطنية من ميزانيات الجمهورية والمناطق المخصصة لتنفيذ البرامج الحكومية في مجالات الرعاية الصحية، والتعليم، والحماية الاجتماعية، والثقافة، والرياضة، والسياحة، والإعلام، والبناء والنقل، فضلاً عن الصناديق الحكومية وغير الحكومية، والمساعدة الفنية الدولية، والصناديق الخاصة بمنفذي الأنشطة، إضافة إلى مصادر أخرى لا يحظرها القانون.

6- ويتولى تنفيذ تدابير الخطة كل من هيئات الإدارة الحكومية في الجمهورية، وأجهزة السلطتين التنفيذية والقضائية، واللجان التنفيذية الإقليمية، واللجنة التنفيذية لمدينة مينسك، بمشاركة المنظمات العلمية

والجمعيات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة وبدعم مالي وتقني من المنظمات الدولية المعتمدة في جمهورية بيلاروس والمعنية، في إطار ولايتها، بالأشخاص ذوي الإعاقة.

7- ويتولى المجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المشار إليه في ما يلي بالمجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات) تنسيق أنشطة الهيئات الحكومية المتعلقة بتنفيذ أحكام الاتفاقية، فضلاً عن قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في بيلاروس. ومن مهام المجلس الرئيسية تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومراقبة تنفيذها. ويرأس المجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات نائب رئيس وزراء جمهورية بيلاروس، ويدخل في عداده وزراء ونواب.

8- وإضافة إلى ذلك، تضم عضوية المجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات، سواء بسواء، رؤساء الجمعيات الرئيسية الخمس للأشخاص ذوي الإعاقة التي تمثل مصالح جميع فئات الأشخاص ذوي الإعاقة (الجمعية البيلاروسية للصم، والجمعية البيلاروسية للأشخاص ذوي الإعاقة، والجمعية البيلاروسية لمساعدة الأطفال والشباب ذوي الإعاقة، والجمعية البيلاروسية للأشخاص ضعاف البصر وجمعية الأشخاص ذوي الإعاقة من مستخدمي الكراسي المتحركة). وتضم عضوية تلك الجمعيات ما يزيد على 70 ألف شخص ذي إعاقة من أنحاء البلد كافة.

9- وتعد جلسات المجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات مرة كل ثلاثة أشهر. وتجري فيها، بمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، مناقشة أكثر المسائل إلحاحاً في حياتهم: العمالة، والبيئة المسهلة لحركتهم، والخدمات الاجتماعية وما إلى ذلك.

10- وبالنظر إلى أن البلد قد بدأ للتو العمل على تنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، لا تخطط بيلاروس في المستقبل القريب للتوقيع على البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

11- ولم تلتق لجنة المراقبة العامة التابعة لوزارة العدل بمعلومات بشأن التمييز ضد الأشخاص المحكوم عليهم من ذوي الإعاقة.

الرد على البند 2 من قائمة المسائل

12- بيلاروس على قناعة بسواسية احترام مبدأي المساواة وعدم التمييز وتعزيزهما على الصعيدين الوطني والدولي.

13- ولفتت بيلاروس انتباه مؤسسات حقوق الإنسان إلى الظلم الصارخ الذي تعرض له اللاعبون البارالمبيون البيلاروسيون الذين تم، بقرار مجحف صادر عن اللجنة التنفيذية للجنة الدولية للألعاب البارالمبية، إقصاؤهم عن المشاركة في دورة الألعاب البارالمبية الشتوية لعام 2022 في بيجين.

14- ولأسباب سياسية، لم تتم التوضيح بالمبادئ الرياضية فحسب، بل وبمصير أشخاص محددين من ذوي الإعاقة.

15- وإن صمت المؤسسات الدولية المطلوب منها حماية المساواة وعدم التمييز إنما يشكل عاملاً مشطاً يدل على ازدواج المعايير في عمل الهيئات الدولية المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان.

16- ويضمن دستور جمهورية بيلاروس لمواطني الجمهورية الحق، على قدم المساواة ودون أي تمييز، في حماية حقوقهم ومصالحهم المشروعة (المادة 22)، وحماية حقوقهم وحياتهم من جانب محكمة مختصة، مستقلة ومحيدة وفق الأصول والمهل التي يحددها القانون (الجزء الأول من المادة 60)، وكذلك الحق في المساعدة القانونية من أجل ممارسة وحماية الحقوق والحيات، بما في ذلك الحق في الاستعانة

في أي وقت كان بمحاميين وممثليهم الآخرين في المحاكم والهيئات الحكومية الأخرى وسائر المؤسسات، فضلاً عن العلاقات مع المسؤولين والمواطنين (الجزء الأول من المادة 62).

17- وتتص المادة 62 من الدستور كذلك على تقديم المساعدة القانونية، في الحالات التي ينص عليها القانون، على حساب الدولة. ويُحظر قطع الطريق على تقديم المساعدة القانونية في جمهورية بيلاروس.

18- وتحظر المادة 7 من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التمييز على أساس الإعاقة. وتحدد المادة أيضاً الاستثناءات أو القيود التي لا يجدر اعتبارها تمييزاً. وتتص المادة 8 على نظام عام للدفاع عن الحقوق المنتهكة.

19- وينص كل من قانون الإجراءات المدنية (المادتان 12 و14)، وقانون الإجراءات الجنائية (المادة 20)، وقانون تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالجرائم الإدارية (المواد 2-8 و2-12 و4-5) وعدد من القوانين الأخرى لجمهورية بيلاروس على المساواة بين المواطنين أمام القانون وحقهم في الاستعانة بالمساعدة القانونية.

20- وعلاوة على ذلك، يجري العمل حالياً على إعداد مشروع قانون الدعاوى المدنية الذي يهدف إلى توحيد تشريعي الإجراءات المدنية والإجراءات الاقتصادية. وتتص المادة 13 من المشروع المقترح، المعنونة "المساواة بين الجميع أمام القانون والمحاكم"، على ترسيخ الأحكام التي تنص على أن العدالة في الدعاوى المدنية تتم على أساس المساواة بين الجميع أمام القانون والمحاكم.

21- ولا يمكن في الدعاوى المدنية إيلاء الأفضلية لأي من الأشخاص المشتركين في القضية أو غيرهم من المشاركين في الدعوى، ولا يجوز التمييز ضد أي منهم على أساس أصلهم أو وضعهم الاجتماعي، أو المالي، أو العرقي، أو القومي، أو الجنساني، أو التعليمي، أو اللغوي، أو الديني، أو العقائدي أو سوى ذلك من الفئات، أو نوع عمل الكيان القانوني أو طبيعة عمله ذاك، أو مكان إقامته، أو مكان تواجدته، أو شكله التنظيمي، أو تبعيته، أو شكل ملكيته أو أي ظروف أخرى ذات صلة.

22- ووفقاً لتشريع الإسكان في جمهورية بيلاروس، يتمتع العاطلون عن العمل من الأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية ممن يعيشون بمفردهم، والأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية من ذوي الدخل المنخفض، والمواطنون الذين تضم أسرهم أطفالاً ذوي إعاقة تحتاج ظروف سكنهم إلى تحسين، بالحق في الحصول على سكن اجتماعي من مخزون الإسكان الحكومي.

23- وتوفر السلطات المحلية وشتى الجمعيات المالكة، بناء على طلب خطي من الأشخاص ذوي الإعاقة، مساكن قريبة من مكان عملهم أو إقامة أقاربهم أو الجمعيات التي تتولى إعادة تأهيلهم، في طوابق سفلية (لا تزيد عن الطابق الثالث) أو في أبنية مزودة بمصاعد. وتضمن وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني السكنية التي توفرها السلطات المحلية والجمعيات واستخدامها هيئات وجمعيات تعود لها ملكية تلك المباني أو إدارتها الاقتصادية أو التشغيلية أو استخدامها مجاناً على حساب الميزانيات المحلية وصناديق تلك الجمعيات، فضلاً عن مصادر أخرى لا يحظرها القانون.

24- وعند إثبات إعاقة مرتبطة باضطراب في الجهاز العضلي الهيكلي، تبادر السلطات المحلية خلال فترة امتلاك واستخدام المساكن الحكومية، بموافقة المواطنين وأفراد أسرهم البالغين المقيمين معهم، في حال تعذر تكييف تلك المساكن و/أو المرافق التابعة لها في المباني السكنية المتعددة الشقق بما يمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إليها واستخدامها، إلى توفير مبان سكنية مماثلة مقابل المباني المشغولة.

يرد الرد على البند 3 من قائمة المسائل في الرد على البند 25 من قائمة المسائل

الرد على البند 4 من قائمة المسائل

25- تستند الحماية الشاملة التي تكفلها الدولة والمجتمع للطفولة والأسرة والأمومة في الأجيال الحالية والمقبلة إلى دستور جمهورية بيلاروس، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989 وقانون جمهورية بيلاروس المتعلق بحقوق الطفل. وتكفل الرعاية الخاصة والحماية الاجتماعية للأطفال ذوي الاحتياجات النفسية والبدنية الخاصة، وكذلك للأطفال المحرومين بصورة مؤقتة أو دائمة من بيئتهم الأسرية أو الموجودين في ظروف غير مواتية أخرى وحالات طوارئ.

26- وتبذل الدولة أقصى الجهود من أجل تقليل مخاطر التخلي عن الأطفال ذوي الإعاقة وتربيتهم ضمن أسر. ويجري حتى عام 2025 تنفيذ تدابير دعم الأسر التي لديها أطفال قاصرون، بما في ذلك تهيئة الظروف لتربية الأطفال ذوي الإعاقة ضمن أسر، في إطار برنامج الدولة المعني بصحة الناس والأمن الديموغرافي، وبرنامج الدولة المعني بالتعليم والسياسة الشبابية، فضلاً عن الخطة الوطنية لإجراءات تحسين أوضاع الأطفال وحماية حقوقهم للفترة 2022-2026.

27- وعندما يتم إثبات إعاقة طفل، تحصل الأسر التي لديها أطفال من هذه الفئة على دعم حكومي وازن في شكل استحقاقات طفولة ومعاشات عجز اجتماعية. ويتوقف مبلغ المدفوعات على عمر الطفل ودرجة اعتلاله ووجود أطفال آخرين في الأسرة. واعتباراً من 1 أيلول/سبتمبر 2022، تحصل الأسرة التي يولد فيها طفل ذو إعاقة، على مبلغ يتراوح بين 19,0 و25,4 ألف روبل في السنة الأولى من حياته. ويتراوح المبلغ الإجمالي للمدفوعات الشهرية بين 1 307 روبل و1 733 روبل، رهناً بوجود أطفال آخرين في الأسرة تزيد أعمارهم على ثلاث سنوات. وتعادل المدفوعات فصلياً تبعاً للتضخم.

28- وضماناً لرعاية جيدة للأطفال الذين يعانون من علل حادة، يجري توفير خدمات التربية والاستراحة التي يتزايد الطلب عليها لدى هذه الأسر كل عام. وفي عام 2021، بدأ العمل بخدمة التدريب على مهارات العناية الشاملة.

29- ومنعاً لحصول الإعاقة لدى الأطفال دون الثالثة ممن يعانون من اضطرابات في النمو أو خطر حدوث مثل هذه الاضطرابات، وضع نظام لتنفيذ الأنشطة الرامية إلى تحديد هؤلاء الأطفال وتزويدهم بالمساعدة الطبية وغيرها من أشكال المساعدة.

30- ويجري تقديم خدمات التدخل المبكر في 37 مركزاً للتدخل المبكر، منها خمسة مراكز تعمل انطلاقاً من بيت الطفل. ويستفيد من هذه الخدمات أطفال يعانون من أمراض واضطرابات نفسية عصبية.

31- ونتيجة للتعاون الفعال بين أخصائيي الإدارات من مختلف المجالات، ارتفع عدد الطلبات التي تلقتها مراكز التدخل المبكر من الأسر التي ترعى أطفالاً يعانون من اضطرابات في النمو في عام 2021 بنسبة 24 بالمائة مقارنة بعام 2020. ويفضل لجوء تلك الأسر في الوقت المناسب، يتسنى إعادة تأهيل أولئك الأطفال بنسبة عالية مستمرة (نحو 67 بالمائة).

32- وتتمثل إحدى الأولويات الرئيسية لاستراتيجية تنمية سياسة الدولة الشبابية في جمهورية بيلاروس حتى عام 2030 في تطوير نظام إعادة تأهيل الشباب من ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات المتصلة بالنمو النفسي والبدني بما يمكنهم من عيش حياة مستقلة، بما في ذلك من خلال التربية البدنية والرياضة.

33- وقد تم على مستوى الجمهورية إنشاء مجلس تنسيقي لتنفيذ منصة المدن الصديقة للأطفال والمراهقين بمشاركة 25 مدينة. ويضم أعضاؤه ممثلين عن وزارات التعليم، والصحة، والعمل والحماية الاجتماعية، والداخلية، فضلاً عن البرلمان واللجنة الوطنية لحقوق الطفل وممثلي الجمعيات واليونيسيف.

- 34- وفي إطار تنفيذ المنصة، تم في جمهورية بيلاروس تطوير وتنفيذ نظام لرصد وتحليل حالة حقوق الطفل في المدن ومدى مراعاتها، انطلاقاً من حساب مؤشر ملاءمة المدينة للأطفال وفقاً لسبعة معايير: المشاركة في الحياة العامة واتخاذ القرارات؛ البيئة المعيشية؛ سلامة الأطفال في المدينة؛ حماية الصحة ونمط الحياة الصحي؛ التعليم والتنمية؛ الترفيه والثقافة؛ المساعدة في مواقف الحياة الصعبة.
- 35- وتضم مجالس وبرلمانات الأطفال والشباب مرافقين وشباباً ذوي إعاقة يشاركون في اتخاذ قرارات تتناول حقوقهم.

الرد على البند 5 من قائمة المسائل

- 36- تتعكس التدابير الرامية إلى إنكاء الوعي العام بكرامة وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومكافحة الصور النمطية السلبية المتعلقة بهم في خطة العمل الوطنية لتنفيذ أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جمهورية بيلاروس للفترة 2017-2025، وكذلك في برنامج الدولة للحماية الاجتماعية للفترة 2021-2025.
- 37- وتنتشر وسائل الإعلام الحكومية المطبوعة والإلكترونية بانتظام، على مستويي الجمهورية والمناطق، مواد تهدف إلى القضاء على القوالب النمطية السلبية. وفي المجمل، صدر في عام 2021 ما يزيد على 1 450 مادة حول هذا الموضوع وفي الربع الأول من عام 2022 ما يزيد على 500 منشور وموضوع بهذا الشأن. وتُعد بشكل منتظم مؤتمرات صحفية تسلط الضوء على مسائل الإدماج والتكامل.
- 38- ويجري بانتظام على اللوحات الإعلامية في الأماكن العامة بث مقاطع فيديو إعلانية اجتماعية بعنوان "لنخلق معاً بيئة خالية من العوائق!"، "لنخلق عالماً متكافئ الفرص!"، "معاً يمكننا فعل المزيد!".
- 39- وفي شهري تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر من كل عام، تنظم حملة تقليدية مدتها 30 يوماً بعنوان "رجل بعضاً بيضاء"، تقام خلالها فعاليات إعلامية وثقافية ورياضية ومتعلقة بإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية وتدريب المتخصصين الذين يقدمون الخدمات لهم.
- 40- والاتفاقية متاحة على الموقع الإلكتروني لوزارة العمل والحماية الاجتماعية، وتوجد نسخ مترجمة بلغة براي في المكتبات ولدى الرابطة البيلاروسية للأشخاص ضعاف البصر لاستخدامها من جانبهم.

الرد على البند 6 من قائمة المسائل

- 41- يتمحور عمل الدولة حول توفير مرافق يسهل الوصول إليها بالكامل لجميع فئات المواطنين، ما يمنحهم فرصة عيش حياة مستقلة والمشاركة الكاملة في حياة المجتمع.
- 42- ويجري تنفيذ التدابير الرامية إلى تهيئة بيئة يسهل الوصول إليها، وضمان إمكانية الوصول إلى الخدمات، وتحسين نوعية حياة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مجالات الحياة العامة - التعليم والرعاية الصحية والعمل والتربية البدنية والرياضة، وما إلى ذلك - في إطار البرنامج الفرعي المعنون "بيئة معيشية ملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة والضعفاء بدنياً" المنبثق من برنامج الدولة للحماية الاجتماعية للفترة 2021-2025، إضافة إلى عدد من برامج الدولة الأخرى والخطط الاستراتيجية للوزارات الرئيسية وبرامج التنمية الإقليمية.
- 43- وتقر كل منطقة خطتها الخاصة لتهيئة بيئة يسهل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها، وهي تتضمن قائمة بالمباني والمرافق المحددة التي يجب تكييفها مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتم رصد التنفيذ بمشاركة ممثلي جمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة، وتتم مراجعة نتائجه كل ثلاثة أشهر في اجتماعات المجالس المشتركة بين الإدارات المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المنشأة على مستويي الجمهورية والمناطق.

- 44- ويخصص مبلغ 306 مليون روبل لتنفيذ أنشطة برنامج البيئة المعيشية الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة والضعفاء بدنياً للفترة 2021-2025.
- 45- ويمكن الوصول بالكامل إلى نحو 20 في المائة من المرافق، وقد زود ما يزيد على 70 في المائة بعناصر تسهل الوصول إليها.
- 46- ويتمثل الهدف من برنامج البيئة المعيشية الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة والضعفاء بدنياً في زيادة حصة المرافق التي يمكن الوصول إليها بالكامل إلى 23 في المائة بحلول نهاية عام 2025.
- 47- وتتص المادة 39 من القانون على إنشاء نظام معلومات آلي لتسجيل إمكانية الوصول إلى مرافق البنية التحتية الاجتماعية. وسيتم دمج المعلومات الحالية بشأن إمكانية الوصول إلى مرافق البنية التحتية الاجتماعية في خريطة مساحية عامة ستصبح دليلاً افتراضياً للمدينة يتيح للأشخاص الذين يعانون من قيود على التنقل عيش حياة مستقلة.
- 48- ويتم ضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على المعلومات في إطار تنفيذ التشريع المعمول به والبرامج الحكومية القائمة.
- 49- وفي 22 تشرين الأول/أكتوبر 2020، دخلت معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو ضعاف البصر أو ذوي الإعاقات الأخرى في قراءة المطبوعات حيز التنفيذ في بيلاروس.
- 50- ووفقاً للمادة 34 من قانون جمهورية بيلاروس المؤرخ 17 أيار/مايو 2011 رقم Z-262 المتعلق بحق المؤلف والحقوق المجاورة، وضماناً لوصول المكفوفين وضعاف البصر وذوي الإعاقات الأخرى إلى استيعاب الأعمال المنشورة بصورة قانونية، يمكن تحويل تلك الأعمال إلى نسق خاص (خط منقط بارز، ورسومات بارزة، ومنشورات ملموسة، وأنساق صوتية خاصة، و"لغة واضحة" وما إلى ذلك) مخصص لإدراك أولئك الأشخاص، وإعادة إنتاجها وإيصالها إليهم بالنسق المحدد.
- 51- وضماناً لإمكانية الوصول إلى خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية لشركة بيلتكوم، وضعت خطط تعريف اجتماعية خاصة للمجموعة "الاجتماعية" المكونة من الأشخاص ذوي الإعاقة، والأسر التي لديها أطفال ذوو إعاقة تقل أعمارهم عن 18 عاماً، وقدامى المحاربين في الحرب الوطنية العظمى، والجمعيات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة.
- 52- وقد طورت مؤسسة البريد الوطني نظاماً إلكترونياً بريدياً وطنياً يتيح بصورة مريحة لمستخدمي الخدمات البريدية إرسال واستقبال رسائل بسيطة ومسجلة في شكل إلكتروني، وكذلك رسائل بسيطة ومسجلة بالنمطين الإلكتروني والورقي. ويتم تسجيل المستخدمين في النظام الإلكتروني البريدي الوطني بواسطة التوقيع الرقمي الإلكتروني المحمول على الشريحة الهاتفية، والتوقيع الرقمي الإلكتروني على النواقل التسلسلية العامة، إضافة إلى استخدام تسجيل الدخول وكلمة المرور الممنوحين للأفراد في أي مكتب من مكاتب بريد لدى إبراز وثيقة هوية.
- 53- يتم توفير الخدمات البريدية وغيرها من الخدمات في المناطق الريفية عن طريق المرافق البريدية وسعاة البريد، بما في ذلك من خلال منظومة "الساعي الجوال" للأجهزة المبرمجة.

الرد على البند 7 من قائمة المسائل

- 54- لا يجوز في جمهورية بيلاروس فرض عقوبة الإعدام على أشخاص ارتكبوا جرائم دون 18 عاماً، ولا على نساء أو رجال بلغوا بصدور الحكم 65 عاماً (الجزء 2 من المادة 59 من القانون الجنائي لجمهورية بيلاروس).
- 55- ولا يمكن فرض عقوبة الإعدام، ولا أي عقوبة أخرى منصوص عليها في المادة 28 من القانون الجنائي، على شخص كان وقت ارتكاب فعل خطير اجتماعياً في حالة اختلال عقلي، أي عاجزاً عن التعرف على الطبيعة الفعلية والخطر الاجتماعي لفعله (التقاعس عنه) أو التحكم به بسبب اضطراب (مرض) نفسي. ويجوز للمحكمة أن تطبق تدابير أمنية وعلاجية قسرية على هؤلاء الأشخاص.
- 56- ويبت القضاء بمسألة السلامة العقلية لشخص معين ارتكب فعلاً خطيراً اجتماعياً يبت فيها القضاء، استناداً إلى استنتاجات خبراء الطب النفسي.
- 57- واستتقيت عقوبة الإعدام في بيلاروس في أعقاب استفتاء جمهوري أجري في عام 1996، صوت فيه ما يزيد على 80 في المئة من البيلاروسيين لصالح الإبقاء على هذه العقوبة الاستثنائية.
- 58- وتؤكد استطلاعات الرأي العام التي أجريت في السنوات الأخيرة أن غالبية السكان لا تزال تؤيد الإبقاء على عقوبة الإعدام، مع وجود اتجاه تنازلي طفيف لمؤيديها.
- 59- وفي كانون الثاني/يناير 2020، أنشئ فريق عمل تابع للجمعية الوطنية لجمهورية بيلاروس معني بدراسة مسألة إلغاء عقوبة الإعدام (يرأس الفريق رئيس لجنة حقوق الإنسان والعلاقات الوطنية والإعلام في مجلس ممثلي الجمعية الوطنية).
- 60- ولا تزال هذه الإشكالية تثير اهتماماً كبيراً في المجتمع، وكانت تناقش بزخم في إطار إعداد التعديلات والإضافات على دستور جمهورية بيلاروس، التي تم اعتمادها في الاستفتاء الذي أجري في 27 شباط/فبراير 2022.
- 61- وتستمر دراسة هذه المسألة، بما في ذلك في سياق الاستعدادات لإجراء استفتاء محتمل، وإن لم يكن في المستقبل القريب، بشأن إلغاء عقوبة الإعدام.

الرد على البند 8 من قائمة المسائل

- 62- ويتم ضمان حماية الأشخاص ذوي الإعاقة، شأن غيرهم من الأشخاص، في حالات الخطر، مثل حالات الطوارئ الطبيعية أو التي هي من صنع الإنسان، في إطار تنفيذ أحكام قانون جمهورية بيلاروس المتعلقة بحماية السكان والأقاليم من حالات الطوارئ الطبيعية والتي هي من صنع الإنسان. وبموجب هذا القانون، يحق لمواطني جمهورية بيلاروس حماية حياتهم وصحتهم وممتلكاتهم الشخصية في حالات الطوارئ.
- 63- وقد أنشئ أيضاً في جمهورية بيلاروس، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 495 المؤرخ 10 نيسان/أبريل 2001، نظام حكومي لتنبية جميع فئات المواطنين بشأن حالات الطوارئ المحتملة والإجراءات المتعلقة بها وتصفيتها.
- 64- وتنفيذاً للمادة 5 من قانون جمهورية بيلاروس بشأن هيئات ووحدات الطوارئ في جمهورية بيلاروس، تعمل في جمهورية بيلاروس على مدار الساعة خدمة موحدة تحمل الرقمين 101 و112، وهي متاحة لجميع المواطنين المتواجدين على أراضي جمهورية بيلاروس، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة.

- 65- وتعمل على مدار الساعة في جميع المدن الإقليمية وفي العاصمة مينسك، بالتعاون مع الإدارات الإقليمية التابعة لوزارة حالات الطوارئ، مراكز لتلقي المعلومات من الأشخاص ذوي الإعاقة السمعية ونقلها من خلال قنوات اتصال مختلفة أنشئت في إطار أعمال نظام الدولة الاجتماعي وفقاً لتشريع الخدمة الاجتماعية. وتتفاعل هذه المراكز مع الخدمة المناوبة للإدارات الإقليمية التابعة لوزارة حالات الطوارئ على أساس التعليمات الموضوعية. وفي عام 2021، تم استقبال ما مجموعه 20 352 مكالمات، بينها 875 مكالمات طوارئ.
- 66- وفي عام 2020، وافقت وزارة الصحة على التعليمات الخاصة بإجراءات تنظيم أنشطة خدمة الطوارئ الطبية التي يجري بموجبها استقبال طلبات الخدمة من المواطنين الذين يعانون من ضعف في السمع والنطق عن طريق الاتصال بالرقم 103 عبر رسالة نصية.
- 67- ومن أجل ضمان حماية وسلامة الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الطوارئ، ينص قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على مادة تلزم بمراعاة مصالح واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة عند تخطيط وتنفيذ التدابير الرامية إلى حماية السكان والأقاليم من حالات الطوارئ.
- 68- ومن أجل إنشاء وتنفيذ نظام فعال للحماية المدنية في البلد، أقرت الاستراتيجية الوطنية للحد من مخاطر حالات الطوارئ في جمهورية بيلاروس للفترة 2019-2030.

الرد على البند 9 من قائمة المسائل

- 69- يجري نشر المعلومات الحالية عن الوقاية من عدوى كوفيد-19، والاستشارات والتلقيح في جميع وسائل الإعلام، في شكل مقاطع فيديو اجتماعية، ورسوم بيانية، على الموقع الرسمي لوزارة الصحة ومن خلال موارد المعلومات الأخرى للوزارة، بما في ذلك ما يتيح وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تلك المعلومات (إصدارات لضعاف البصر، بـ "لغة واضحة").
- 70- وخلال الجائحة، لم يكن حصول المواطنين ذوي الإعاقة على الخدمات الاجتماعية محدوداً. ومع مراعاة التدابير الصحية والنظافة، كانت الخدمات الاجتماعية تقدم على نحو ما هو مخطط لها.
- 71- وفي إطار تدابير مكافحة الوباء، كان جميع المراكز الإقليمية للخدمات الاجتماعية للسكان (المراكز الإقليمية) في فترة انتشار عدوى فيروس كورونا يوفر خدمة توصيل الأغذية والأدوية إلى المنزل للأشخاص ذوي الإعاقة بالمجان.
- 72- ودرءاً لعواقب العزلة الاجتماعية في فترة الوباء، استتبطت المراكز الإقليمية أشكالاً جديدة من التفاعل مع متلقي الخدمات الاجتماعية: إجراء فصول دراسية واستشارات عبر الإنترنت (ندوات عبر الفيديو، ومجموعات على الشبكات الاجتماعية، وما إلى ذلك)، واستشارات هاتفية، وفعاليات في الهواء الطلق.

الرد على البند 10 من قائمة المسائل

- 73- وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، دخلت التعديلات على القانون المتعلق بالمحامين وأنشطة المحاماة في جمهورية بيلاروس (قانون المحامين) حيز النفاذ، والتي تم بموجبها توسيع الفئات وقائمة المسائل التي يتم بشأنها تقديم المساعدة القانونية على نفقة نقابات المحامين.
- 74- فوفقاً للمادة 28 من قانون المحاماة، تقدم المساعدة القانونية على نفقة نقابات المحامين للأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية عند تقديم مشورة شفهية لا تتطلب التعرف على المستندات، وللأشخاص ذوي الإعاقة المقيمين في مؤسسات الخدمة الاجتماعية التي تقدم خدمات

اجتماعية داخلية عند تقديم المشورة بشأن المسائل المتعلقة بضمان وحماية حقوقهم ومصالحهم المشروعة، وللمشاركين في الحرب الوطنية العظمى ولأشخاصها ذوي الإعاقة، وللمقاتلين ذوي الإعاقة على أراضي الدول الأخرى عند تقديم مشورة شفوية بشأن مسائل لا تتعلق بإدارة الأعمال التجارية.

75- في الوقت نفسه، تنص هذه المادة من قانون المحاماة على جواز تقديم مساعدة قانونية أخرى للأشخاص ذوي الإعاقة على نفقة نقابات المحامين، على قدم المساواة مع المواطنين الآخرين.

76- إضافة إلى ذلك، وبصرف النظر عن العمر أو الوضع الاجتماعي، يحصل المشتبه به أو المتهم على المساعدة القانونية على نفقة الميزانية المحلية إذا شارك المحامي في التحقيق والتحقيق الأولي والمحاكمة بتكليف من نقابة المحامين الإقليمية بناء على طلب الهيئة التي تجري المحاكمة الجنائية.

77- ومن أجل ضمان إمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على المساعدة القانونية، تجهز الاستشارات القانونية بعناصر بيئة تسهل الوصول إليها.

78- وتتنظم سنوياً حملات لتقديم المشورة القانونية المجانية، بما في ذلك من خلال خطوط هاتفية مباشرة، بشأن مسائل الدعم الاجتماعي والعمالة وغيرها.

79- ووفقاً لقانون جمهورية بيلاروس المتعلق بالوساطة، يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة أن يتصرفوا كأطراف إلى جانب أشخاص آخرين في تسوية المنازعات في العلاقات القانونية المدنية، والمتعلقة بالعمل، والأسرة، وكذلك في الإجراءات الجنائية.

80- ووفقاً للمادة 376 من قانون الإجراءات المدنية لجمهورية بيلاروس، يمكن تقديم دعوى بشأن إقرار أهلية مواطن عاجز أو إقرار الأهلية المحدودة لمواطن عاجز بسبب اضطراب (مرض) نفسي أو بشأن إلغاء تقييد أهلية مواطن أقر بأهليته المحدودة بسبب اضطراب (مرض) نفسي، بناء على طلب الوصي أو أفراد عائلة المواطن، وفي حال غيابهم أقرب أقربائه، وكذلك بناء على طلب المدعي العام، وسلطة الوصاية أو الرعاية، أو مؤسسة الطب النفسي (النفسية العصبي).

81- وعند التحضير للنظر في دعوى إقرار أهلية مواطن عاجز أو إقرار الأهلية المحدودة لمواطن عاجز بسبب اضطراب (مرض) نفسي، يعين القاضي فحصاً نفسياً شريعياً.

82- وعند التحضير للنظر في دعوى إقرار عدم أهلية مواطن أقر عدم أهليته بسبب وجوده في حالة فقدان الوعي بسبب المرض على نحو يحول دون إدراكه لما يقوم به من أفعال أو التحكم بتلك الأفعال، يطلب القاضي من مؤسسة الرعاية الصحية أو أي مؤسسة أخرى توفر المساعدة الطبية لهذا المواطن، تقرير لجنة استشارية طبية يؤكد حالة المواطن تلك.

83- ويجب أن يكون قرار القضاء بإقرار أهلية المواطن الفاقد الأهلية أو بإلغاء القيود المفروضة على أهليته مدعوماً ببراهين تكون أساساً لإلغاء الوصاية أو الرعاية بشأنه.

84- وفي عام 2021، نظرت محاكم الاختصاص العام في 290 قضية تطلب إلغاء قرار محدودية أهلية المواطن، استجيب لـ 256 منها، كما نظرت في 67 قضية أخرى تطلب الإقرار بأهلية المواطن، استجيب لـ 40 منها.

85- وتنفيذاً لمهام الوصاية والرعاية، تم في جمهورية بيلاروس وضع الإطار القانوني التنظيمي اللازم لهذا الغرض.

الرد على البند 11 من قائمة المسائل

- 86- تحدد القوانين الإجرائية لجمهورية بيلاروس تفاصيل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في سير الإجراءات القضائية.
- 87- وينطوي قانون الإجراءات الاقتصادية (المادة 98) وقانون الإجراءات المدنية (المادة 188) على أحكام تنص على أنه يجوز للمحكمة استجواب الشاهد في مكان إقامته في حالة عجزه، بسبب المرض أو الشيخوخة أو الإعاقة أو أي أسباب وجيهة أخرى، عن الحضور عند استدعائه من جانب القضاء.
- 88- يحصل المواطنون ذوو الإعاقة السمعية المشاركون في الدعاوى القضائية والعاجزون، دون مساعدة خارجية، عن أعمال حقهم المنصوص عليه بموجب القانون في المشاركة بشكل كامل ومستقل في الإجراءات القانونية، على خدمة الترجمة بلغة الإشارة.
- 89- ويحق للأطراف والأشخاص الآخرين المعنيين قانوناً بنتيجة القضية، بمن فيهم الشهود، المشاركة في جلسات المحكمة، بما في ذلك الجلسة التحضيرية، باستخدام أنظمة التواصل عبر الفيديو (المادة 1-185 من قانون الإجراءات المدنية).
- 90- وفي الدعاوى الإدارية، إذا كان الشخص الطبيعي الذي تقام بحقه دعوى إدارية، أو ممثل الشخص الاعتباري الذي تقام بحقه دعوى إدارية، أو الشاهد، أو المترجم أو أي شخص آخر مشارك في الدعوى، عاجزاً بسبب إعاقة جسدية أو مرض أو أمية عن التوقيع بيده على وثيقة الدعوى، يسجل ذلك ويصدق عليه بتوقيعات الأشخاص المشاركين في الدعوى، مع الإشارة إلى الأسباب التي حالت دون توقيع ذلك الشخص بيده على الوثيقة (المادة 11-2 من قانون الجرائم الإدارية).
- 91- بناء على أحكام البند 11 من الجزء 1 من المادة 8-1، والبند 2 من الجزء 1 من المادة 8-15 من قانون الجرائم الإدارية، لا يطبق التقييد المؤقت على حق الشخص الملاحق بدعوى إدارية في قيادة وسائل النقل، والسفن الصغيرة التي تفوق قوة محركها 3,7 كيلوات (5 أحصنة)، والحق في الصيد، في الحالات التي يكون فيها استخدام تلك الحقوق ضرورياً للشخص بسبب الإعاقة.
- 92- وينص الجزء 4 من المادة 8-4 من قانون العقوبات الخاص بالجرائم الإدارية على عدم جواز تطبيق الاحتجاز الإداري مدة تزيد على ثلاث ساعات على الأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية.
- 93- علاوة على ذلك، تنص الفقرة 9 من مرفق القانون المذكور على عدم جواز وضع اليد على المركبات المصممة خصيصاً لحركة الأشخاص ذوي الإعاقة ولا على الوسائل التقنية الخاصة بإعادة التأهيل الاجتماعي ضماناً لتنفيذ قرار فرض عقوبة إدارية في شكل غرامة أو مصادرة أو استرداد كلفة.
- 94- كذلك، لا يجوز في إطار الإجراءات الجنائية وضع اليد على الملكية المذكورة لضمان التعويض عن الضرر الناجم عن جريمة، أو استرداد دخل تم الحصول عليه بوسائل إجرامية، أو مطالبة مدنية، أو سوى ذلك من العقوبات المتصلة بالملكية (البند 9 من مرفق قانون الإجراءات الجنائية).
- 95- وتشمل الخطط التعليمية المواضيع المتعلقة برفع كفاءة القضاة محاضرات تهدف إلى تلقين المشاركين أساليب العمل والتواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة.
- 96- توجد على بوابة الإنترنت الخاصة بمحاكم الاختصاص العام لجمهورية بيلاروس نسخة مخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية.
- 97- إضافة إلى ذلك، تنطوي النسخة المخصصة لضعاف البصر على خدمة إلكترونية تتعلق بإجراءات الدعاوى الاقتصادية، تتضمن جدولاً بجلسات المحاكم، وبنك بيانات للقرارات القضائية المتعلقة

بالدعوى الاقتصادية، وخدمة لتقديم الطلبات الإجرائية الاستئنافات (بيانات المطالبة، الطلبات، الالتماسات) إلى المحاكم، والنظر في الدعوى الاقتصادية.

الرد على البند 12 من قائمة المسائل

98- تم تسجيل مكتب حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2010 بوصفه مؤسسة تعليمية لحقوق الإنسان. وتشارك هذه المؤسسة، التي كان مديرها سرغاي يفغينفيتش دروزدوفسكي، منذ آذار/مارس 2020 في آلية المحامين لتقديم المساعدة القانونية المهنية المجانية المشروطة لفئة ضعيفة من السكان مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، باستخدام أموال تقدمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان من المساهمات الطوعية من خارج الميزانية في إطار التعاون بين بيلاروس والمفوضية.

99- وخلال تنفيذ هذه الأنشطة، حدثت مخالفات مالية تورط فيها موظفو مكتب الأمم المتحدة في جمهورية بيلاروس وإدارة مؤسسة مكتب حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

100- وقد وجهت إلى السيد دروزدوفسكي في 11 شباط/فبراير 2021 تهمة ارتكاب جريمة بموجب الجزء 2 من المادة 209 من القانون الجنائي. وخلال التحقيق الأولي، وضع السيد دروزدوفسكي تحت الإقامة الجبرية بسبب إعاقته.

101- وفي 30 تموز/يوليه 2021، تم بموافقة نائب المدعي العام لجمهورية بيلاروس الاستعاضة عن الإجراء الوقائي المتمثل في الإقامة الجبرية بالضمان الشخصي. وقد استعاد السيد دروزدوفسكي من الفرصة المتاحة، فغادر بيلاروس.

102- وبادرت بيلاروس على الفور بإبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة والمفوض السامي للأمم المتحدة بشأن التحقيق في الأعمال غير القانونية التي تورط فيها موظفو مكتب الأمم المتحدة في بيلاروس وموظفو مكتب حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

103- وتوجد في جمهورية بيلاروس 24 جمعية مسجلة يهدف نشاطها إلى دعم الأشخاص ذوي الإعاقة.

الإجابة على البندين 13 و17 من قائمة المسائل

104- تتم تلبية طلب العلاج القسري لمواطن من المواطنين بناء على قرار من المحكمة وفقاً للمادة 392 من قانون الإجراءات المدنية والمواد 101-106 من القانون الجنائي.

105- ووفقاً للمادة 36 من قانون جمهورية بيلاروس المتعلق بتوفير الرعاية النفسية، يستند إجراء الاستشفاء والعلاج الإجباري للمواطنين إلى قرار المحكمة بهذا الشأن في حال كان الشخص الذي يعاني من اضطرابات (أمراض) نفسية ويتهرب من العلاج يشكل خطراً مباشراً على نفسه و/أو الأشخاص الآخرين، أو في حال عجزه أو احتمال تسببه بأذى جم لصحته بسبب تدهور صحته العقلية في حال تركه دون رعاية نفسية.

106- يجوز إدخال الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات (أمراض) عقلية قسراً إلى المستشفى وإخضاعهم للعلاج لأسباب أخرى منصوص عليها في المادة 36 من قانون جمهورية بيلاروس المتعلق بتوفير الرعاية النفسية (خصوصاً في حال وجود خطر مباشر على الشخص نفسه و/أو أشخاص آخرين، أو عجزه أو احتمال تسببه بأذى جم لصحته بسبب تدهور صحته العقلية في حال ترك دون مساعدة نفسية).

107- وينظم قانون الإجراءات المدنية إجراءات النظر في قضايا الاستشفاء والعلاج القسري للمواطنين، وتمديد فترة الاستشفاء والعلاج القسري للمواطنين.

108- وفي عام 2021، نظرت محاكم الاختصاص العام وبتت في 442 قضية استشفاء وعلاج قسري للمواطنين، لبت طلب 441 منها.

الإجابة على البندين 14 و15 من قائمة المسائل

109- أما المسؤولية الجنائية عن الجرائم التي تنطوي على استخدام التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة فمنصوص عليها في المادتين 128 (الجرائم ضد أمن الإنسانية) و394 (الإكراه على الشهادة) من القانون الجنائي.

110- وتتص المادة 128 من القانون الجنائي على عقوبة السجن مدة تتراوح بين سبع وخمس وعشرين سنة، أو السجن مدى الحياة أو الإعدام، على ترحيل مدنيين، أو احتجازهم بصورة غير قانونية، أو استرقاقهم، أو إعدامهم جماعياً أو منهجياً بدون محاكمة، أو اختطافهم على نحو يليه اختناؤهم، أو تعذيبهم أو ممارسة القسوة بحقهم بسبب عرقهم، أو قوميتهم، أو إثنيهم، أو معتقدتهم السياسي أو ديانتهم.

111- أما الجزء 3 من المادة 394 من القانون الجنائي فتعاقب بالسجن مدة تتراوح بين ثلاث وعشر سنوات مع أو بدون الحرمان من الحق في شغل مناصب معينة أو المشاركة في أنشطة معينة على إكراه المشتبه به أو المتهم أو الضحية أو الشاهد على الإدلاء بشهادة، أو الخبير على الإدلاء برأي، عن طريق التهديد أو الابتزاز أو ارتكاب أعمال غير قانونية أخرى من جانب شخص يجري تحقيقاً أو تحقيقاً أولياً أو ينفذ حكماً قضائياً ينطوي على استخدام التعذيب.

112- ولم تنتظر المحاكم ذات الاختصاص العام في الفترة 2018-2021 في قضايا الجرائم المنصوص عليها في المادة 128 والجزء 3 من المادة 394 من القانون الجنائي.

113- ولم يتم تحديد الحالات المذكورة في البند 15 من قائمة المسائل. ولم تتلق لجنة المراقبة العامة التابعة لوزارة العدل في جمهورية بيلاروس معلومات تتعلق بالتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة المحكوم عليهم.

الرد على البند 16 من قائمة المسائل

114- يحدد القانون الجنائي المسؤولية عن عدد من أعمال العنف، بما في ذلك ضد المرأة. وعلى وجه الخصوص، ينص القانون الجنائي على المسؤولية عن الاغتصاب (المادة 166)، وأعمال العنف ذات الطبيعة الجنسية (المادة 167)، والإكراه على القيام بأفعال ذات طبيعة جنسية (المادة 170)، وتنظيم و/أو استخدام الدعارة أو تهيئة الظروف لعمل الدعارة (المادة 171) والإشراك في الدعارة أو الإكراه على مواصلة الدعارة (المادة 171-1)، والاتجار بالبشر (المادة 181)، والاختطاف (المادة 182)، والحرمان غير القانوني من الحرية (المادة 183).

115- تعتبر المسؤولية عن جميع أشكال العنف (الجسدي، النفسي، الجنسي) محايدة جنسانياً، أي أن ضحية العنف (أو من يرتكبه) قد تكون امرأة أو رجلاً.

116- وفي عام 2021، أدين 33 شخصاً بموجب المادة 166 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 45؛ وأدين 91 شخصاً بموجب المادة 167 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 94؛ وأدين شخصان بموجب المادة 170 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 5؛ وأدين 24 شخصاً بموجب المادة 171 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 27؛ وأدين شخصان بموجب المادة 171-1، وكان عدد الضحايا (النساء) 14؛ ولم يدين أي شخص بموجب المادة 181 من القانون

الجنائي؛ وأدين 9 أشخاص بموجب المادة 182 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 2؛ وأدين 10 أشخاص بموجب المادة 183 من القانون الجنائي، وكان عدد الضحايا (النساء) 5.

117- تشرح أجهزة الداخلية والادعاء للمواطنين الذين تعرضوا للعنف المنزلي حقهم في طلب رفع دعوى جنائية أو بحق مخالفة إدارية، وتطلعهم على المنظمات التي تقدم المساعدة لضحايا العنف المنزلي، كما أنها تعد، في حدود اختصاصها، ما يلزم من مواد للبت، وفق الأنظمة المرعية، بشأن إخضاع المواطنين الذين يرتكبون العنف المنزلي للمسؤولية الإدارية أو الجنائية.

118- وينص التشريع المعمول به حالياً على إنشاء مؤسسات حكومية ذات هياكل توفر خدمات إيواء مؤقتة للمواطنين الذين عانوا من العنف المنزلي، فضلاً عن توفير أماكن إقامة مؤقتة للمواطنين الذين صدر بشأنهم أمر حماية. وتقدم مؤسسات الخدمة الاجتماعية وغيرها من المنظمات الحكومية (أقسامها الهيكلية) خدمات اجتماعية للمواطنين المتضررين من العنف المنزلي، وتسجل البيانات المتعلقة بتقديم المساعدة لهم، كما تعمل على تلخيص المعلومات الواردة وتنظيمها وتحليلها.

الرد على البند 18 من قائمة المسائل

119- لمواطني جمهورية بيلاروس الحق في حرية التنقل واختيار مكان الإقامة داخل جمهورية بيلاروس، ومغادرتها والعودة إليها دون عائق (المادة 30 من الدستور).

120- لا تتضمن مبادئ المواطنة في بيلاروس والقواعد التي تنظم مسائل المواطنة أحكاماً تحد من حقوق المواطنين على أساس الانتماء الاجتماعي، أو العنصري، أو القومي، أو اللغوي أو الديني. وهي تكتسب وتنتهي وفقاً للقانون، وتتسم بمعيار الوحدة والمساواة بصرف النظر عن ظروف اكتسابها.

121- ويمارس مواطنو جمهورية بيلاروس الحق في الحصول على المزايا والحقوق والضمانات الاجتماعية في مكان إقامتهم الدائمة بعد إبراز بطاقات الهوية الموحدة التي يحددها القانون.

الرد على البند 19 من قائمة المسائل

122- يتطور نظام الخدمة الاجتماعية بشكل شامل في جمهورية بيلاروس، ويهدف إلى تهيئة الظروف للأشخاص ذوي الإعاقة ليعيشوا حياة مستقلة في أماكن إقامتهم، فضلاً عن تلبية احتياجات الرعاية والمساعدة الطبية لمن لا يستطيع العيش بشكل مستقل.

123- ويقدم 146 مركزاً إقليمياً مجموعة واسعة من شتى الخدمات الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة.

124- ويعد توفير الخدمات الاجتماعية في المنزل أكثر أشكال الخدمة الاجتماعية طلباً. وهي تشمل خدمات الرعاية، ما يسمح للمواطنين العاجزين عن العمل بمزاولة أنشطتهم الحياتية في ظروف منازلهم المعتادة.

125- وتعمل في المراكز الإقليمية 162 إدارة على توفير الإقامة النهارية للأشخاص ذوي الإعاقة، مساعدة لهم على استعادة أو تعويض قدرات الرعاية الذاتية التي ضعفت أو فقدت بسبب المرض واستعداداً للعيش المستقل. ويقوم ما يزيد على 6,6 ألف مواطن من ذوي الإعاقة بزيارة هذه الأقسام بشكل مستمر.

126- أما الأسر التي تربي أطفالاً ذوي إعاقة أو التي يكون فيها الآباء ذوي إعاقة، توفر المراكز الإقليمية خدمات رعاية الأطفال كل ساعة (خدمات المربيات).

127- ومن أجل تهيئة الظروف للأشخاص ذوي الإعاقة ليعيشوا حياة مستقلة، يجري منذ عام 2013 العمل على إحداث وتطوير خدمات المساعدة على المعيشة (خدمات المساعد ومترجم لغة الإشارة).

- 128- وفي عام 2021، تم تقديم خدمات اجتماعية جديدة للأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد أسرهم. أما المواطنين الذين يعانون من إعاقات إدراكية، فقد زودوا بخدمة رعاية نهائية يجري توفيرها في المنزل أو في قسم الرعاية النهارية. وسيجري اعتباراً من عام 2023 توفير خدمة المساعد الشخصي.
- 129- وأما الأشخاص ذوو الإعاقة دون سن 18 عاماً من الفئتين الأولى والثانية ممن فقدوا القدرة على الرعاية الذاتية والحركة، فيجري رعايتهم ضمن حلقات في المنزل.
- 130- وفي ما يتعلق بتقديم الدعم للأسر التي ترعى بنفسها أقاربها المسنين، تم في عام 2021 توفير خدمة تدريب أفراد الأسرة على مهارات الرعاية. أما بالنسبة للأشخاص الذين لا يستطيعون الاعتناء بأنفسهم والعيش بشكل مستقل، تتمثل أحد الأشكال الشائعة للخدمة الاجتماعية في دور الإقامة للمسنين وذوي الإعاقة والأطفال ذوي الإعاقة ممن لديهم احتياجات متصلة بالنمو النفسي والبدني (دور الرعاية الداخلية).
- 131- ويوجد في جمهورية بيلاروس 92 دار رعاية، منها 28 دار رعاية للمسنين وذوي الإعاقة؛ و55 دار للرعاية النفسية والعصبية؛ و9 دور لإيواء الأطفال ذوي الإعاقة ممن لديهم احتياجات متصلة بالنمو النفسي والبدني. وبالإجمال، يعيش نحو 19 ألف شخص في دور الرعاية الداخلية. ويجري في هذه المؤسسات تزويد المقيمين بمساكن، ومجموعة من الخدمات الاجتماعية، ووجبات مغذية ومتنوعة. ويجري توفير الرعاية الطبية اللازمة لهم والعناية بهم على مدار الساعة. وتلبي الشبكة الحالية من دور العناية الداخلية بالكامل احتياجات المواطنين من هذه الخدمات.
- 132- وفي السنوات الأخيرة، تستقبل هذه الدور مواطنين يعانون من أمراض حادة مزمنة ويحتاجون إلى رعاية مستمرة، فضلاً عن رعاية العاملين في المجال الطبي. وتلاحظ زيادة في عدد الأشخاص طريحي الفراش.
- 133- وبغية إعداد الأشخاص ذوي الإعاقة لعيش حياة مستقلة خارج مؤسسات العناية الداخليين، يجري إنشاء وحدات مواكبة للأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية. ويستفيد من هذه الخدمات نحو 1,5 ألف شخص من ذوي الإعاقة في جميع المناطق. ويمنح هؤلاء الأشخاص فرصة العيش بشكل مستقل في منازل خاصة ذات مواكبة.
- 134- وينص التشريع حالياً على خدمة استراحة اجتماعية للحيلولة دون التخلي عن تربية طفل ذي إعاقة داخل الأسرة. وتتولى تقديم هذه الخدمة دور رعاية الأطفال بهدف تحرير الوالدين مؤقتاً من رعاية طفل ذي إعاقة لمساعدتهم على استعادة نشاطهم وحل مشاكلهم الأسرية والمنزلية.
- 135- وإعمالاً لحق الأطفال في العيش في أسرة مع والديهم، تم اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2021 تعديل آلية إيداع الأطفال ذوي الإعاقة بوجود الوالدين في دور الرعاية الداخلية.
- 136- ولا يتخذ قرر إيداع طفل ذي إعاقة في دار رعاية بطلب من والديه إلا في حال تعذر على السلطات المحلية تهيئة الظروف لتزويد الطفل ذي الإعاقة بالخدمات التعليمية والطبية والاجتماعية اللازمة في مكان الإقامة.
- 137- ويجري اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2021 تقديم خدمة الرعاية النهارية في دور الرعاية الداخلية.
- 138- ويتم تنظيم الخدمات الاجتماعية في دور الرعاية، بما في ذلك دور الرعاية النفسية والعصبية، انطلاقاً من مبادئ الإنسانية واحترام المواطنين (المادة 4 من قانون جمهورية بيلاروس المتعلق بالخدمات الاجتماعية).
- 139- ويتم ضمان هذه المبادئ في عمل المؤسسات بصرف النظر عن تطور الوضع الوبائي في البلد.

- 140- وخلال فترة الوباء، تم ضمان تشغيل دور الرعاية الداخلية دون انقطاع. وعملت المؤسسات وفق التوصيات الموضوعية لتنفيذ الإجراءات الصحية المتعلقة بمكافحة الأوبئة لدى ممارسة أنشطة مؤسسات الخدمة الاجتماعية.
- 141- وتم في الوقت المناسب تزويد المواطنين الذين يعيشون في دور الرعاية بالخدمات الاجتماعية والرعاية الطبية اللازمة، وأتيحت لهم فرصة التواصل مع أقاربهم عبر الإنترنت ووسائل الاتصال الثابتة والجوالة.
- 142- وبغية إشراك موارد المنظمات غير الحكومية التي لا تستهدف الربح في شبكة الخدمات الاجتماعية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، تنفذ جمهورية بيلاروس نظاماً اجتماعياً حكومياً في مجال تقديم الخدمات الاجتماعية. ومن بين أنشط مقدمي الخدمات الاجتماعية جمعية الصليب الأحمر البيلاروسية، والرابطة البيلاروسية للأشخاص ضعاف البصر، والجمعية البيلاروسية للصم، والجمعية البيلاروسية لمساعدة الأطفال والشباب ذوي الإعاقة.

الرد على البند 20 من قائمة المسائل

- 143- ويتاح للأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية التنقل مجاناً في وسائل النقل العام في المدينة والضواحي. ويتم أيضاً بالمجان نقل الوسائل التقنية لإعادة التأهيل الاجتماعي للاستخدام الشخصي (الكراسي المتحركة، والعكازات، والمشايات، وما إلى ذلك).
- 144- وحددت التزامات عضو طاقم المركبة التي تقدم المساعدة للراكب ذي الإعاقة، بموافقته، عند صعوده إلى المركبة ونزوله منها، وشراء بطاقة تنقله. وترد هذه الالتزامات في التعليمات الوظيفية للموظفين.
- 145- وتحتوي كل مركبة عامة على مقاعد خاصة للراكب ذي الإعاقة.
- 146- وتبلغ حصة وسائل النقل العام المعدلة لنقل الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائل النقل البري للركاب (في المدن والضواحي) والنقل الكهربائي الحضري 58,7 في المائة.
- 147- ويحق للأشخاص ذوي الإعاقة استخدام سيارات الأجرة دون انتظار دورهم.
- 148- ويتم الإعلان عن محطات توقف النقل العام، وكذلك مواعيد وصول ومغادرة وسائل النقل في محطات الحافلات والسكك الحديدية والمطارات، باستخدام التشغيل الصوتي وعلى لوحة المعلومات.
- 149- وقد تم في محطات الحافلات والسكك الحديدية والمطارات تركيب مصاعد خاصة وسلام متحركة وشاشات إضاءة ولوحات و لافتات باستخدام طريقة براي اللسسية، ومرابيض مجهزة للأشخاص ذوي الإعاقة، ومنحدرات عند المداخل والمخارج، فضلاً عن الكراسي المتحركة. وتستخدم الرسوم البيانية بثلاث لغات دولية: الروسية والإنكليزية والصينية، وهي تندرج ضمن لغات الأمم المتحدة الرسمية.
- 150- وتوفر المراكز الإقليمية وسائل نقل مجانية للأشخاص ذوي الإعاقة إلى أقسام الرعاية النهارية للمشاركة في الفعاليات على مستوى الجمهورية والمقاطعات والأقاليم، فضلاً عن الأماكن ذات الأهمية الاجتماعية. ويوجد 125 مركبة خدمة، منها 62 مزودة برافعات. أما في المناطق (بريست، غوميل، غرودنو، بوبرويسك) والعاصمة مينسك، فيجري تزويد الأشخاص ذوي الإعاقة بخدمة التاكسي الاجتماعي مجاناً أو بأسعار اجتماعية.
- 151- وتتص المادة 36 من القانون على تخصيص مواقف مجانية في كل موقف لمركبات يقودها أشخاص ذوو إعاقة يعانون من اضطرابات عضلية هيكلية، أو تنقل أشخاصاً من هذا القبيل (الأطفال ذوو الإعاقة). ويفرض جزاء اداري على أي مركبة تقف بشكل غير قانوني في تلك الأماكن.

152- ويخصص للشخص ذي الإعاقة الذي يملك مركبة مجهزة تجهيزاً خاصاً مكاناً مستقلاً لوقوف السيارات بالقرب من مكان إقامته.

الإجابة على البندين 21 و22 من قائمة المسائل

153- وضماناً لإمكانية الوصول إلى المعلومات على المواقع الرسمية للهيئات الحكومية وغيرها من المؤسسات، تزود فئة المواطنين ضعاف البصر بنسخة خاصة بهم.

154- وتسلط وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية الحكومية على مستويي الجمهورية والأقاليم بانتظام ما تقدمه الحكومة من دعم للأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عما تحقق من إنجازات في مجالات العمل والرياضة والإبداع والتعليم. وفي المجلد، تم في عام 2021 نشر ما يزيد على 1 450 مادة بشأن هذا الموضوع.

155- ويعقد المركز الصحفي لمؤسسة بيت الصحافة مؤتمرات صحفية منتظمة مع ممثلي الهيئات الحكومية والمنظمات الأخرى، تتناول مسائل دعم الأشخاص ذوي الإعاقة.

156- وأقر البرنامج الفرعي المعنون "إيجاد بيئة معيشية لتسهيل حركة الأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص الضعفاء بدنياً" مؤشر "تكييف منتج تلفزيوني للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية على القنوات التلفزيونية الحكومية" يحدد الحد الأدنى لكمية المنتج المكيف (ترجمة لغة الإشارة، وترجمة متعاقبة، وترجمة متواصلة) المقرر عرضه على القنوات التلفزيونية الحكومية سنوياً. وقد تم في عام 2021 تكييف 2,8 ألف ساعة من المنتجات التلفزيونية للأشخاص ذوي الإعاقة السمعية، وإنتاج 223 برنامجاً بمشاركة ممثلي جمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة، وإصدار 940 نسخة كتابية بطريقة براي من سلسلة "مكتبة المدرسة" تم نشرها للأطفال ضعاف البصر، كما يجري العمل على تقديم خدمات مصرفية عن بعد.

157- وفي 1 أيلول/سبتمبر 2019، افتتح في كلية اللغات والعلوم الإنسانية تخصص جديد للتعليم الثانوي التخصصي بمؤهل "أخصائي اتصالات بلغة الإشارة" مع إمكانية مواصلة التعليم العالي لاحقاً بصيغة مقتضبة في مجال الترجمة. ويتابع 115 طالباً في تحصيله في العام الدراسي 2021/22.

158- ويجري العمل حالياً على افتتاح دورة تدريبية لمترجمي لغة الإشارة على مستوى التعليم العالي في جامعة مينسك الحكومية اللغوية (رهنأ بورود طلب على هذا التدريب).

159- وتتم جميع الإجراءات القضائية في جمهورية بيلاروس وفقاً للتشريع الإجمالي القائم ودستور جمهورية بيلاروس. ولا تستند الادعاءات الواردة في البند 22 من القائمة إلى أي أساس.

الرد على البند 23 من قائمة المسائل

160- وفقاً للباب الخامس من المادة 32 من الدستور، تكفل الدولة أولوية تربية الأطفال في الأسرة. ولا يجوز فصل الطفل عن أسرته ضد إرادة والديه أو من يحل محلهم، في حال تقاعس دينك أو هؤلاء عن أداء واجباتهم، إلا بقرار من المحكمة.

161- ووفقاً للمادة 85 من قانون الزواج والأسرة لجمهورية بيلاروس، يجوز للمحكمة اتخاذ قرار بنقل الطفل إلى هيئة وصاية أو رعاية دون حرمان والديه من حقوقهما، في حال كان ترك الطفل في عهدهما يشكل خطراً عليه.

- 162- ويتم إبعاد الأطفال عن والديه دون حرمانهما من حقوقهما في إطار نفس النظام الإجرائي الذي يتم به حرمانهما من تلك الحقوق. وتنتظر المحكمة في تلك الحالات بمشاركة إلزامية من المدعي العام وممثل عن سلطة الوصاية والرعاية.
- 163- وتتخذ المحكمة، بناء على طلب الوالدين وانطلاقاً من مصلحة الطفل، قراراً بإعادته إلى والديه في حال انتفاء الأسباب التي أدت أساساً، وفقاً لما توصلت إليه هيئة الكفالة والوصاية، إلى إبعاده عنهما. وفي هذه الحالة، يجب مراعاة رغبة الطفل في حال بلوغه العاشرة من العمر.
- 164- ولا تشكل إعاقة الوالدين أو اعتقالهم المزمناً سبباً لفصل الأطفال عنهما.
- 165- ويتم الإقرار بالأطفال الموجودين في وضع خطر اجتماعياً دون إبعادهم عن أسرهم بمشاركة مختلف الهيئات الحكومية والدولة وغيرها من المنظمات.
- 166- ويتم الإقرار بحاجة الأطفال إلى حماية الدولة ووضعهم مؤقتاً تحت رعاية الدولة (مدة تصل إلى ستة أشهر) في حال لم يعد الوضع الأسري إلى طبيعته أو كان هناك خطر على حياة الطفل وصحته.
- 167- ووفقاً لقانون الزواج والأسرة في جمهورية بيلاروس، لا يجوز حرمان الوالدين من حقوقهم الأبوية في حال معاناتهم من أمراض أو ظروف تحول دون أدائهم واجباتهم تجاه تربية الأطفال وإعالتهم. وتتص أحكام قانون جمهورية بيلاروس المتعلقة بضمانات الحماية الاجتماعية للأيتام والأطفال المتروكين بدون رعاية أبوية، وكذلك الأيتام من الأطفال الذين تركوا دون رعاية الوالدين على جواز حصول الوصي (أو القائم بالرعاية) على دعم من الدولة في شكل مزايا شهرية لإعالتهم. ولا يحق للأوصياء (القائمين بالرعاية) منع الوالدين من التواصل مع أطفالهم إلا في الحالات التي يكون فيها هذا التواصل ضاراً بالأطفال.

الرد على البند 24 من قائمة المسائل

- 168- ويجري باستمرار في جمهورية بيلاروس توفير آليات مختلفة لتنفيذ مبدأ الإدماج في التعليم، ويجري تحسين أدوات التنفيذ، بدءاً بتقديم المساعدة الشاملة المبكرة. وتقدم المساعدة الشاملة المبكرة في مراكز التعليم والتأهيل الإصلاحي والتنموي بهدف الكشف مبكراً عن اضطرابات النمو لدى الطفل وبدء العمل معه ومع عائلته في أقرب وقت ممكن. وهناك 138 عيادة للرعاية الشاملة المبكرة، يتلقى فيها ما يزيد على 1,5 ألف طفل صغير المساعدة كل عام. وتبلغ نسبة تغطية المساعدة الشاملة المبكرة 99,9 بالمائة من إجمالي عدد الأطفال الصغار في بنك البيانات الخاص بالأطفال ذوي الاحتياجات الإنمائية الخاصة.
- 169- وفي سبيل الكشف المبكر وتوفير المساعدة في الوقت المناسب للأطفال ذوي الاحتياجات المتصلة بالنمو النفسي والبدني ممن نقل أعمارهم عن ثلاث سنوات، بمن فيهم الأطفال ذوو الإعاقة، تتفاعل مراكز التعليم والتأهيل الإصلاحي والتنموي تفاعلاً وثيقاً مع منظمات الرعاية الصحية الإقليمية ومؤسسات الخدمة الاجتماعية.
- 170- وتوفر المؤسسات التعليمية، وفقاً للقانون، مواكبة شخصية لتعلم التلامذة ذوي التوحد، وضعاف البصر واضطرابات العضلات والعظام.
- 171- وبغية تقليل مخاطر انتشار كوفيد-19 لدى تنظيم العملية التعليمية في الفترة 2020-2022، تم في الفترة 2020-2022 الحد من المناسبات الحاشدة في المباني، إجراء قياسات يومية لحرارة البشر، وتهئية الظروف للحفاظ على نظافة اليدين لدى العاملين والتلامذة، وضمان التهوية الفعالة للمباني وتركيب معدات لتنقية الهواء، وإجراء تطهير منتظم لجميع المباني، والإعلام عن أهمية التلقيح. ويعتزم إمكان تنظيم العملية التعليمية كلياً أو جزئياً باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات (في ما يتعلق بمواضيع أو تخصصات أو دروس معينة).

- 172- وتجري العملية التعليمية للطلاب ذوي الإعاقة السمعية بلغة الإشارة البيلاروسية أو الروسية، وللمكفوفين بنظام براي للمسي. واعتمدت مادة "لغة الإشارة" للطلاب ذوي الإعاقة السمعية.
- 173- وإلى جانب المواد الدراسية، يتضمن المنهج دروساً علاجية لتنمية لغة الإشارة لدى الأطفال ذوي الإعاقة السمعية، والتوجه المكاني والتنقل للأطفال ذوي الإعاقة البصرية والحركة للأطفال الذين يعانون من اضطراب في وظائف الجهاز العضلي الهيكلي.
- 174- ويجري منذ عام 1998 سنوياً في الجمهورية نشر وسائل تعليمية تعتمد نظام براي للمسي. ومنذ عام 2019، أصبحت الكتب المدرسية للطلاب المكفوفين المنشورة بنظام براي للمسي تستخدم صيغة ديزي. وتستخدم الوسائل التعليمية للطلاب ذوي الإعاقة السمعية تقنية الواقع المعزز، و"اللغة الواضحة" للطلاب ذوي الإعاقة الذهنية.
- 175- وقد استحدثت البلد دعماً برنامجياً ومنهجياً لتعليم الأطفال ذوي الإعاقات الجسدية و/أو العقلية الشديدة و/أو المتعددة، وهو ما ينعكس في الوسائل التعليمية والتدريسية.
- 176- ويمكن، سعياً إلى إتقان محتوى البرنامج التعليمي المقابل للتعليم الثانوي العام بعد دخول النسخة الجديدة من قانون جمهورية بيلاروس بشأن التعليم حيز النفاذ، أن تفتتح في مؤسسات التعليم الثانوي العام خلال الفترة 23/2022 فصولاً للتربية والتنشئة المشتركة يشارك فيها أشخاص ذوو احتياجات نفسية وبدنية خاصة وآخرون ليست لديهم تلك الاحتياجات الخاصة.
- 177- ونتيجة لتنفيذ مفهوم تطوير التعليم الشامل للأشخاص ذوي الاحتياجات النفسية والبدنية الخاصة في جمهورية بيلاروس في عام 2015، تم إجراء تعديلات على القوانين التنظيمية في مجال التعليم، ما أتاح ضمان تنظيم الدعم الشخصي للطلاب الذين يعانون من اضطرابات طيف التوحد، فضلاً عن وضع تشريع بالإنجازات التي حققتها بلدنا لجهة ضمان المساواة في الحصول على التعليم لجميع الطلاب، مع مراعاة أحكام الصكوك الدولية، بما في ذلك الاتفاقية.
- 178- وقد ضُمَّنت برامج الدولة في مجال التعليم والحماية الاجتماعية تدابير تهدف إلى تطوير نهج شاملة في التعليم، بما في ذلك تهيئة بيئة مسهلة للوصول إلى مرافق المؤسسات التعليمية.
- 179- وتم تحسين الكفاءة المهنية لأعضاء هيئة التدريس في العمل مع الأطفال ذوي الاحتياجات الإنمائية الخاصة عن طريق عقد دورات تعليمية وندوات ومؤتمرات وموائد مستديرة، وتطوير شبكة مراكز الموارد الموجودة في المؤسسات التعليمية بشأن مختلف جوانب تعليم الأشخاص ذوي الاحتياجات النفسية والبدنية الخاصة.
- 180- وتتميز الطبعة الجديدة لقانون التعليم في جمهورية بيلاروس باستكمال مبادئ سياسة الدولة في مجال التعليم بمبدأ الشمول بالتعليم.
- 181- وفي إطار تطوير المناهج الشاملة، اعتمدت وزارة التعليم نهجاً مفاهيمية لتطوير نظام تعليم في جمهورية بيلاروس حتى عام 2030 تكون المهمة الرئيسية لتطوير نظام تعليم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة فيه إنشاء بيئة تعليمية آمنة وقابلة للتكيف وسهلة الوصول، مع مراعاة أعمار أولئك الأشخاص وخصائصهم الفردية.

الرد على البند 25 من قائمة المسائل

- 182- تتاح للنساء والفتيات ذوات الإعاقة إمكانية الحصول على الرعاية الطبية على قدم المساواة، بما في ذلك في مجال الصحة الإنجابية. ويكفل الدستور وقانون جمهورية بيلاروس المتعلق بالرعاية الصحية توفير الرعاية الطبية لهن.
- 183- ويجري تنفيذ التدابير الرامية إلى تحسين خدمات تنظيم الأسرة، وتحسين نوعية الرعاية الطبية للنساء والأطفال وإمكانية الوصول إليها، وتطوير نظام دعم الأسر التي لديها أطفال وتحسين ظروفها المعيشية في إطار البرنامج الحكومي "صحة الشعب والأمن الديموغرافي لجمهورية بيلاروس" للفترة 2021-2025، وخطة العمل الوطنية لضمان المساواة بين الجنسين في جمهورية بيلاروس للفترة 2021-2025.
- 184- ويكفل وصول المراهقين والشباب، بمن فيهم النساء والفتيات ذوات الإعاقة، إلى خدمات تنظيم الأسرة التي تراعي الفوارق بين الجنسين وتعزيز ثقافة الأبوة والأمومة الواعية، بما في ذلك النساء والفتيات.
- 185- وتنظم فعاليات، بما في ذلك من خلال شبكة المراكز الصديقة للمراهقين والشباب، بهدف توعية الأطفال والمراهقين على السلوك الإنجابي الصحي، وقيمة المساواة في الأسرة، والمهارات اللازمة لرعاية الصحة النفسية والبدنية، وجذب انتباه الجمهور إلى تلك المسائل.
- 186- وبالتعاون الوثيق مع مكتب منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان في مجال الصحة الإنجابية، أجريت مناقشات عبر الإنترنت لمناقشة تفاصيل تقديم المساعدة للنساء ذوات الإعاقة العقلية، بما في ذلك القاصرات؛ وتوسيع مفهوم الصحة الجنسية والإنجابية، والتربية الجنسية في المدارس؛ وتطوير الخدمات الودية للشباب.
- 187- وتم إعداد دليل معلوماتي منهجي بعنوان "تنظيم عملية التواصل مع المراهقين المعرضين للخطر والفئات الضعيفة انطلاقاً من المراكز الصديقة للمراهقين".
- 188- ويتم توفير الرعاية النفسية للسكان في جمهورية بيلاروس على أساس الدستور والقوانين والمراسيم الحكومية وغيرها من القوانين التنظيمية التي تأخذ في الاعتبار مواقف الوثائق الدولية المتعلقة بتوفير هذا الوجه من الرعاية الطبية المتخصصة.
- 189- ومنذ اعتماد قانون تقديم الرعاية النفسية في عام 2012، أدخلت على هذا القانون (عامي 2015 و2019) تعديلات وإضافات، بما في ذلك ما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة بسبب الاضطرابات (الأمراض) النفسية. وتتم إجراءات الاستشفاء والعلاج في مستشفيات الأمراض النفسية لأغراض الفحص بموافقة المريض أو ممثله القانوني. ويتم توفير الرعاية النفسية للمريض الداخلي بأقل قدر من القيود، ما يضمن سلامته وتقييد العاملين الطبيين بحقوقه ومصالحه المشروعة.
- 190- ويوجد نظام رقابة قضائية مستمرة على إيداع المواطنين قسراً في مستشفيات الأمراض النفسية. ولا يجوز فرض الاستشفاء والعلاج في مستشفى للأمراض النفسية إلا بقرار من المحكمة وفقاً للمادة 392 من قانون الإجراءات المدنية، فضلاً عن المواد 101-106 من القانون الجنائي.
- 191- ويضمن للمواطنين، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة وأفراد أسرهم، الحصول على الرعاية الطبية الميسرة، بما في ذلك أثناء جائحة كوفيد-19. وأقرت التوصيات المتعلقة بتنظيم الرعاية الطبية للمرضى المصابين بعدوى فيروس كورونا من حيث التشخيص (إجراء الاختبارات المصلية) والعلاج وتوجيه المرضى، بما في ذلك مراعاة توصيات منظمة الصحة العالمية والمنشورات والمواد العلمية الأجنبية. ويعتمد مقدار الرعاية الطبية المقدمة اعتماداً مباشراً على حالة المريض الصحية.

- 192- ويتمتع مواطنو جمهورية بيلاروس سواء بسواء، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، بإمكانية الحصول على اللقاح.
- 193- ومن أجل توفير الرعاية الطبية في الوقت المناسب، يُلحق مواطنو جمهورية بيلاروس، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، بمؤسسات الرعاية الصحية الحكومية في مكان إقامتهم، وفي حال وجود مؤسسات رعاية صحية في المقاطعات، في مكان عملهم (دراساتهم، خدمتهم). وتوجد في المناطق الريفية مراكز للإسعاف والتوليد، وعيادات ريفية متنقلة، وأخرى للطب العام، فضلاً عن مستشفيات المناطق الريفية. وتتولى مؤسسات الرعاية الصحية الحكومية توفير الخدمات الإسعاف والرعاية الطبية والاستشفاء الأساسية للسكان بالمجان.
- 194- ويحصل الأشخاص ذوو الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية على الأدوية ولوازم التضميد بخصم 90 في المائة من التكلفة، أما الأشخاص ذوو الإعاقة من الفئة الثالثة فيحصلون على خصم قدره 50 في المائة على الاحتياجات المتصلة بالإعاقة الأساسية. ويحصل الأطفال ذوو الإعاقة على الأدوية مجاناً.
- 195- ويجري أيضاً توفير الأدوية مجاناً للمواطنين وفقاً لقائمة الأمراض التي تتيح المواطن الحق في الحصول على أدوية مجانية تصرف بوصفات أطباء في حدود قائمة الأدوية الأساسية، وفي حال العلاج في العيادات الخارجية، فضلاً عن التغذية الطبية.
- 196- ولا تورد التقارير الإحصائية لدوائر الدولة فئة "الأشخاص ذوي الإعاقة" في هيكل معدلات الاعتلال والوفيات.

الرد على البند 26 من قائمة المسائل

- 197- وفقاً لقانون الرعاية الصحية، يتم أثناء الفحص الطبي الاجتماعي تحديد إعاقة المريض، وفئة إعاقته، وفئة "الطفل ذو الإعاقة" (للأطفال دون سن 18 عاماً)، ويصاغ برنامج فردي لإعادة التأهيل، وتأهيل الشخص ذي الإعاقة أو الطفل ذي الإعاقة على ثلاثة مراحل: برنامج إعادة التأهيل الطبي - التأهيل، برنامج إعادة التأهيل المهني والعملي وبرنامج إعادة التأهيل الاجتماعي، مع بيان قائمة الأنشطة ومهل تنفيذها ومنفذها.
- 198- ويتم تشكيل البرنامج الفردي لتأهيل/إعادة تأهيل الشخص ذي الإعاقة على أساس تقييم شامل لقيود حياة الشخص الناجمة عن خلل مستمر في أعضاء الجسد وأنظمتها، وإعادة تأهيله، وإمكانات تأهيله، استناداً إلى تحليل بيانات حالته السريرية والوظيفية والاجتماعية والمهنية والنفسية، فضلاً عن تحليل وثائق أخرى.
- 199- ويعد تنفيذ برنامج تأهيل/إعادة تأهيل الشخص ذي الإعاقة هيئات الدولة إلزامياً على هيئات الدولة، فضلاً عن المؤسسات الأخرى وأصحاب المشاريع الفردية المشاركين في إعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة أو تأهيلهم أو توظيفهم.
- 200- ويجري تنفيذ البرنامج بالتعاون الوثيق بين الشخص ذي الإعاقة والهيئات التنفيذية لسلطة الدولة والمؤسسات التابعة لها، والهيئات الأخرى المنفذة للبرنامج انطلاقاً من مبادئ البدء المبكر، والاستمرارية، والتواصل الشامل، والفردي، والتسلسل والتدرج في تنفيذ أنشطة التأهيل وإعادة التأهيل.
- 201- ويتم تدريب المتخصصين في إعادة التأهيل في أكاديمية الطب البيلاروسية للتعليم العالي، وأربع جامعات طبية حكومية، والمراكز العلمية والعملية العامة التابعة لوزارة الصحة، وكليات الطب، وكذلك في مؤسسات التعليم العالي الأخرى في البلد (تدريب أخصائيي أمراض النطق، ومعالجي النطق، وأخصائيي إعادة التأهيل، ومدربي العلاج الطبيعي، إلخ).

202- وخلال جائحة كوفيد-19، بدأ المركز الجمهوري لتأهيل الأطفال ذوي الإعاقة بتنفيذ مشروع "من السهل تماماً أن تكون قريباً" الخاص بتوفير خدمات عن بعد للأسر التي لديها أطفال ذوو إعاقة باستخدام موارد الإنترنت.

الرد على البند 27 من قائمة المسائل

203- ويضمن التشريع الحالي للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في العمل، ويحظر التمييز في العمل على أساس الإعاقة، ويتضمن أيضاً مجموعة واسعة من التدابير المحددة للمساعدة في التوظيف. ويجري تنفيذ تدابير مختلفة لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة في مجالات:

- التكيف مع العمل؛
- مواكبة العمالة؛
- التوظيف في الوظائف المحجوزة؛
- التعليم؛
- الدعم المالي والمنهجي لتنظيم العمل الخاص، الخ.

204- وفي عام 2021، حصل 26 شخصاً من ذوي الإعاقة على إعانات لبدء أعمالهم الخاصة، بينهم 14 من النساء.

205- وينطوي توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في برنامج التأهيل وإعادة التأهيل على متطلبات تتعلق بطبيعة الشخص ذي الإعاقة وظروف عمله، وأنواع العمل، وظروف العمل المحددة وجدول العمل، مع استبعاد الإشارة إلى قائمة محددة من المهن والتخصصات.

206- وتستخدم تدابير حافزة لأصحاب العمل، بصرف النظر عن شكل ملكيتهم، في توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل التعويض عن خلق فرص العمل، وتمويل تكاليف دفع أجور الشخص ذي الإعاقة أثناء تكيفه مع العمل، فضلاً عن عدد من المزايا والأفضليات الضريبية.

207- وتستخدم أشكال مرنة لعمل فئات معينة من السكان (ساعات عمل مرنة، تسجيل تراكمي لساعات العمل، العمل لبعض الوقت والعمل عن بعد).

208- ويجوز للأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية العمل ساعات مخفضة لا تزيد عن 35 ساعة في الأسبوع، على ألا يتجاوز طول العمل اليومي (المناسبة) سبع ساعات. في الوقت نفسه، يسدد أجر العمل بكامل المبلغ المدفوع للعمل القياسي.

209- ووفقاً للمادة 57 من قانون العمل، يدفع صاحب العمل أجر الموظف دون أي تمييز على أساس صعوبة العمل أو مقداره أو نوعيته أو ظروفه أو مؤهلات العامل، مع مراعاة الوقت الفعلي للعمل. ولا يخضع راتب الموظف لحد أقصى.

210- وينص قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على عدد من الابتكارات الرامية إلى تحسين آلية تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة:

- العمل بنظام الحصص في وظائف الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات؛
- تمويل المؤسسات التي تخلق فرص عمل للأشخاص ذوي الإعاقة أياً كان شكل ملكيتها وتعويضها عن النفقات ذات الصلة؛
- زيادة فترة تكيف الأشخاص ذوي الإعاقة الفكرية مع العمل حتى السنتين.

211- وتحصل المؤسسات التي تستخدم الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك مؤسسات جمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة على:

- مزايا في الشراء من مصادر حكومية (الشراء من مصدر واحد)، بما في ذلك إنشاء تعديل تفضيلي؛
 - مزايا ضريبية (ضريبة القيمة المضافة، ضريبة الأرباح، الضريبة العقارية) في حال لم تقل نسبة الموظفين ذوي الإعاقة عن 30 في المائة؛
 - الإعفاء من اشتراكات التأمين الإلزامي لصندوق الحماية الاجتماعية؛
 - مزايا التأمين الإلزامي ضد حوادث العمل.
- وقد تقرر، في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2022 إلى 1 كانون الثاني/يناير 2025، ما يلي:
- إعفاء المؤسسات التي تستخدم عمالة الأشخاص ذوي الإعاقة من ضريبة الدخل المتأتي من تأجير العقارات؛
 - إعفاء قطع الأراضي التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنشأتها ومؤسساتها من ضريبة الأراضي المملوكة للدولة وإيجاراتها.

الرد على البند 28 من قائمة المسائل

212- في جمهورية بيلاروس، يسدّد للأشخاص ذوي الإعاقة من جميع الفئات وجميع الأعمار معاش إعاقة العمل أو معاش اجتماعي يراعي الإعاقة.

213- وتدفع علاوات وزيادات ومبالغ أخرى إضافة إلى معاش العمل:

- بدل رعاية شخص ذي إعاقة من الفئة الأولى (100 في المائة من الحد الأدنى للمعاش بسبب الشيخوخة)؛
- زيادة على المعاشات التقاعدي بنسبة 75 في المائة من الحد الأدنى للمعاش لمن تتراوح أعمارهم بين 75 و79 عاماً، و100 في المائة لمن تتراوح أعمارهم بين 80 عاماً وما يزيد على 100 عام؛
- زيادة على معاش الأشخاص ذوي الإعاقة منذ الطفولة بنسبة 50 في المائة من الحد الأدنى للمعاش بسبب الشيخوخة.

214- أما الأشخاص ذوو الإعاقة منذ الطفولة أو الذين لديهم إعاقة منذ فترة طويلة، فقد خفضت شروط تغطيتهم تأمينهم، فضلاً عن المدة المحددة لتدبيرهم. إضافة إلى ذلك، يُمنح الأشخاص ذوو الإعاقة منذ الطفولة معاشاً تقاعدياً قبل خمس سنوات من سن التقاعد المعتمد.

215- وفي آب/أغسطس 2022، بلغ متوسط معاش الإعاقة 523 روبل (212 في المائة من ميزانية مستوى الكفاف للمتقاعد)، فيما بلغ متوسط المعاش الاجتماعي للأطفال ذوي الإعاقة دون الثامنة عشرة 321 روبل (130 في المائة من ميزانية مستوى الكفاف).

216- ويحصل ما يزيد على 200 ألف شخص من ذوي الإعاقة على معاش تقاعدي بسبب الشيخوخة متوسطه 685 روبل (277 في المائة من ميزانية الكفاف).

217- ويدفع المعاش التقاعدي للعاملين من ذوي الإعاقة عملياً دون أي قيود على حجمها.

218- ومنذ عام 2001، يعمل نظام المساعدة الحكومية الاجتماعية الموجهة في جمهورية بيلاروس على توفير الدعم المادي المؤقت للمواطنين ذوي الدخل المنخفض والأسر التي تواجه مواقف حياتية صعبة. وينطوي هذا النظام على أربعة أنواع من المزايا الاجتماعية، بما فيها معونة اجتماعية لتعويض تكاليف شراء مستلزمات النظافة للأطفال ذوي الإعاقة دون الثامنة عشرة ممن يعانون من فقدان الصحة من الدرجة الرابعة، والفئة الأولى من الأشخاص ذوي الإعاقة. وتصرف هذه المساعدة، بصرف النظر عن مستوى الدخل، أربع مرات في السنة بمبلغ إجمالي يصل إلى 6 ميزانيات كفاف.

219- ودعماً للأشخاص ذوي الإعاقة، والمواطنين المسنين والأسر الكبيرة، تعتمد بيلاروس نظام الخصومات، والتخفيضات والمكافآت في جميع مجالات الخدمة العامة.

220- وفي المناطق، تنص قرارات السلطات المحلية على تدابير إضافية لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة، من قبيل التعويض عن نفقات السفر لغسل الكلي (منطقة مينسك)، ودفع تكاليف إجراءات إعادة التأهيل وتحسين الصحة، والغذاء المجاني، والمساعدات الصحية، وكلفة الرعاية الصحية للأطفال ذوي الإعاقة والعلاج التأهيلي لمستخدمي الكراسي المتحركة، والتعويض عن تكاليف تجديد الشقق (المنازل) للأشخاص ذوي الإعاقة من الفئة الأولى ممن يعيشون بمفردهم والأشخاص ذوي الإعاقة من الفئة الثانية من ذوي الدخل المنخفض (مينسك)، وشراء وتركيب (استبدال) أجهزة أوتوماتيكية للكشف عن الحرائق في منازل الأشخاص ذوي الإعاقة من الفئتين الأولى والثانية ممن يعيشون بمفردهم.

221- وانخفضت نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في أسر يقل دخل الفرد فيها عن 50 في المائة من متوسط الدخل من 5,2 في المائة في عام 2018 إلى 3,8 في المائة في عام 2021.

222- وارتفع مستوى توفير الخدمات الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة والمواطنين المسنين (لدى الأشخاص ذوي الإعاقة غير العاملين من الفئتين الأولى والثانية، والمسنين اعتباراً من 60 عاماً، والأطفال ذوي الإعاقة) من 827 في عام 2018 إلى 910 في عام 2021 (لكل 10 آلاف نسمة).

223- ويحصل الأشخاص ذوو الإعاقة والمسنون على مساعدة مالية من صناديق التأمين الاجتماعي الحكومية، بما في ذلك التعويض عن تكاليف شراء الأدوية. وفي عام 2021، قدمت المساعدة إلى 81,6 ألف مواطن بمبلغ 7,2 مليون روبل.

الرد على البند 29 من قائمة المسائل

224- بموجب التشريع المدني لجمهورية بيلاروس، تعتبر المحكمة أي مواطن عاجز، بسبب اضطراب (مرض) نفسي، عن إدراك معنى تصرفاته أو التحكم بها، أو فاقد للوعي بسبب المرض، بما يحول دون إدراكه معنى تصرفاته أو التحكم بها، فاقداً للأهلية. وتقام عليه الولاية.

225- ووفقاً للمادة 64 من الدستور والمادة 4 من قانون الانتخابات، لا يشارك في الاستفتاءات أو عمليات الاقتراع من تعلن المحكمة عدم أهليته القانونية.

226- ووفقاً للمادة 18 من اتفاقية معايير الانتخابات الديمقراطية والحقوق والحريات الانتخابية في الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة، التي تعد جمهورية بيلاروس طرفاً فيها، لا تعتبر القيود التي يفرضها الدستور والقوانين على حقوق المواطنين الذين تعلن المحكمة عدم أهليتهم للانتخاب والترشح عملاً تمييزياً.

227- وينص التشريع الانتخابي لجمهورية بيلاروس على إعلام المواطنين، بمن فيهم أولئك الذين يعانون من مشاكل صحية، بيوم الانتخابات والاستفتاءات، وموقعها وساعات عملها ورقم هاتف اللجنة المكلفة بإدارتها.

- 228- وقد أنشئت على الموقع الإلكتروني للجنة الانتخابات المركزية لجمهورية بيلاروس (اللجنة المركزية) نسخة خاصة بالمواطنين ضعاف البصر، وتم تكييف الموقع بما يتيح للمواطنين المكفوفين استيعاب محتوى الشاشات. ويمكن للناخبين ذوي الإعاقة السمعية الوصول إلى المعلومات بالتقنية المرئية.
- 229- ويجري أثناء تنظيم الانتخابات والاستفتاءات بث مقاطع فيديو على شاشة التلفزيون بشأن إجراءات التصويت، تكون مصحوبة بصوت، ومبسطة قدر الإمكان بحيث يستوعب معلوماتها ذوو مختلف مستويات الإدراك.
- 230- وفي عام 2020، عرضت خطابات المرشحين لرئاسة جمهورية بيلاروس على شاشة التلفزيون مصحوبة بترجمة إلى لغة الإشارة أو بترجمة خطية.
- 231- وعند إجراء الانتخابات والاستفتاءات، تتخذ اللجنة المركزية قرارات بشأن تهيئة الظروف الإضافية للمواطنين ذوي الإعاقة، يتم على أساسها ما يلي:
- تجهيز غرفة التصويت بمقصورة (أكشاك) أو طاولة لاقتراح الأشخاص ذوي الإعاقات العضلية الهيكلية؛
 - تزويد المواطنين ضعاف البصر بعدسات مكبرة للتعرف على المواد الإعلامية بشأن المسائل المطروحة للاستفتاء، وكذلك لملء بطاقة التصويت؛
 - تزويد المواطنين المكفوفين برقائيق من إنتاج اللجنة المركزية لملء بطاقات الاقتراع بشكل مستقل، مع تقديم التوضيحات والمساعدة اللازمة؛
 - القيام، بالتعاون مع الهيئات التنفيذية والإدارية المحلية والجمعيات، بتنظيم المناوبة التطوعية في أيام الاقتراع في المباني التي توجد بها أماكن التصويت لتقديم المساعدة اللازمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير الإضاءة اللازمة ووضع العلامات المناسبة؛
 - ترتيب إمكانية تصويت للأشخاص ذوي الإعاقة في مكان تواجدهم (في حال رغبتهم في ذلك)؛
 - وضع مواقع التصويت في الطوابق الأولى من المباني وتجهيزها، في حال لزم الأمر وبرزت إمكانية بناءة، بمنحدرات ودرازين وأرزار لاستدعاء الموظفين.
- 232- لا تحتفظ اللجنة المركزية بإحصائيات بشأن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة في المناصب المنتخبة. ويحق للمرشحين للانتخابات عدم تزويد اللجان الانتخابية بمعلومات حول إعاقاتهم.

الرد على البند 30 من قائمة المسائل

- 233- تعمل جمهورية بيلاروس على تهيئة الظروف لمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الأنشطة السياحية والرياضية والترفيهية وتوسع مشاركتهم تلك فيها.
- 234- وتنظم المؤسسات الثقافية والرياضية والسياحية، إلى جانب الجمعيات المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، مختلف الفعاليات الثقافية والرياضية الجماهيرية، بما في ذلك الاحتفالات ذات الأهمية الاجتماعية.
- 235- ويقوم الأشخاص ذوو الإعاقة على نحو مستمر بزيارة الجمعيات والنوادي والمؤسسات الرياضية. ويجري التعاون بشكل وثيق مع الجمعيات الإقليمية للأشخاص ذوي الإعاقة للمشاركة في المهرجانات والمسابقات والمباريات الدولية والوطنية والإقليمية، فضلاً عن تنفيذ مشاريع وبرامج اجتماعية مشتركة.

- 236- وبغية إغناء المكتبات العامة بمواد مخصصة للمكفوفين وضعاف البصر (كتب مسموعة، مطبوعات بأحرف نافرة وبنظام براي للمسّي، وما إلى ذلك)، ترد سنوياً أموال لاقتناء شتى المنشورات الخاصة، والدوريات، بما في ذلك بنظام براي، والدوريات، والأقراص المدمجة وأشرطة الكاسيت. ويشترك ذوو الإعاقة من القراء بانتظام في الفعاليات العامة التي تقام في المكتبات.
- 237- وتزود متاحف الدولة بأنظمة الوصف الصوتي. وتسجل الأدلة الصوتية باللغات الروسية والبيلاروسية والبولندية والإنكليزية. وتتظم المتاحف للأشخاص ذوي الإعاقة جولات استطلاعية ومواضيعية في الأجنحة الدائمة والمؤقتة على السواء، كما تعقد أمسيات وتقدم عروض.
- 238- ويتم توفير الخدمات في مؤسسات الثقافة والتربية البدنية والرياضة للأشخاص ذوي الإعاقة مجاناً أو بشروط تفضيلية.

الرد على البند 31 من قائمة المسائل

- 239- اتخذ ما يلزم من تدابير لجمع ونشر البيانات بشكل منهجي عن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة في الجمهورية.
- 240- وأجرت هيئات الإحصاء الحكومية في عام 2019 مسحاً عنقودياً متعدد المؤشرات لمرة واحدة بهدف تقييم وضع الأطفال والنساء. واستخدمت في الاستبيانات الفردية للنساء والرجال مجموعة قصيرة من الأسئلة المتعلقة بالإعاقة من وضع فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، أما استبيانات الأطفال فوضعتها وحدة أداء الطفل والإعاقة الخاصة باليونيسيف ومجموعة واشنطن، والتي أتاحت إجراء تقييم شامل لمستوى الإعاقة بين الأطفال والمراهقين. ويرد التقرير الخاص بنتائج الاستطلاع على الموقع الرسمي للجنة الوطنية للإحصاء في جمهورية بيلاروس.
- 241- وتمت منذ عام 2020 إضافة معلومات إلى نموذج الإبلاغ الإحصائي الحكومي 12 "تقرير العمل"، ونموذج الإبلاغ الإحصائي الحكومي 1 (الإقامة) "تقرير عن مرافق الإقامة" (عدد الغرف المجهزة لسكن وإيواء الأشخاص ذوي الإعاقة)، فضلاً عن متوسط عدد الموظفين وصندوق الأجور ومقدار وقت العمل للأشخاص ذوي الإعاقة العاملين.
- 242- ووضعت استمارة مسح عينة من الأسر حسب مستوى المعيشة (رئيسي) "استبيان المقابلة الرئيسية" من سنة 2020 واستمارة مسح عينة من الأسر لدراسة مشاكل تشغيل السكان (التوظيف) "استبيان دراسة تشغيل السكان" اعتباراً من عام 2021، مكملاً بأسئلة تتيح الحصول على بيانات بشأن مستوى المعيشة والعمالة للسكان مصنفة حسب الإعاقة وفقاً لمعايير مجموعة واشنطن.
- 243- ويجري منذ عام 2019 العمل بـ "البوابة الإلكترونية العالمية للبيانات الإحصائية المتعلقة بالأطفال"، التي تم إنشاؤها بدعم مالي من اليونيسيف، على موقع Belstat الإلكتروني. ويحتوي نظام البوابة على نحو 200 مؤشر بشأن الأطفال، 14 منها تتيح رصد وتقييم وضع الأطفال ذوي الإعاقة في مجالات المجتمع الرئيسية (التعليم، الرعاية الصحية، الحماية الاجتماعية). وتتمثل المصادر الرئيسية لمعلومات البوابة في البيانات المجموعة من نماذج التقارير الإحصائية الحكومية، والبيانات الإدارية وبيانات عينات المسوحات الأسرية.

الرد على البند 32 من قائمة المسائل

244- عند إجراء التعداد السكاني لجمهورية بيلاروس لعام 2019، لم تدرج الأسئلة المتعلقة بالإعاقة في البرنامج، حيث تم استخدام المجموعة القصيرة من الأسئلة المتعلقة بالإعاقة لمجموعة واشنطن في إجراء مسح واسع النطاق لعينة من الأسر المعيشية في عام 2018، لغرض إجراء تقييم شامل لحالة الأشخاص ذوي الإعاقة محدودي القدرات.

الرد على البند 33 من قائمة المسائل

245- قدمت الدولة الدعم لتنفيذ المشاريع الدولية التالية:

246- الوقاية من الإعاقة والإدماج الاجتماعي للأطفال ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة للنمو النفسي والبدني"، بدعم مالي من حكومة الاتحاد الروسي ومكتب منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في بيلاروس (1 365 000 دولار)؛

247- تحسين خدمات إعادة التأهيل للأطفال المصابين بأمراض عصبية حادة في المنطقة العابرة للحدود - مركز غرودنو الإقليمي لإعادة التأهيل الطبي للأطفال ذوي الإعاقة والمرضى ذوي السمات النفسية العصبية، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي (2,164,111 يورو)؛

248- الفن في سبيل إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة (توسيع فرص العيش المستقل في بيلاروس) - الرابطة البيلاروسية للأطفال والشباب ذوي الإعاقة، بدعم مالي من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (635 000 دولار أمريكي)؛

249- بناء آليات حماية فعالة لتحسين حالة الأطفال ذوي الإعاقة الشديدة والأمراض التي تحد من الحياة - مؤسسة دار رعاية الأطفال الخيرية البيلاروسية، بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي (484 018 يورو).

250- "عمل ميسر للأشخاص ذوي الإعاقة، بدعم مالي من الخدمة الشماسية لكنيسة البروتستانتية في ألمانيا ("الخبز من أجل العالم" لغة واضحة: توحيد المعايير وزيادة إمكانية الوصول" (عنوان قصير: "أفهم - أختار")، بمساعدة برنامج دعم بيلاروس التابع للحكومة الفيدرالية الألمانية (مركز دورتموند الدولي للتعليم) والوكالة الألمانية للتعاون الدولي؛ "أنا على الإنترنت!"، بمساعدة مركز دورتموند الدولي للتعليم؛ "المشاركة العامة في المراقبة البيئية وتحسين الإدارة البيئية على المستوى المحلي"، بتمويل من الاتحاد الأوروبي وتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بيلاروس، بالشراكة مع وزارة الموارد الطبيعية وبدعم من وزارة التربية والتعليم، وغيرها.

الرد على البند 34 من قائمة المسائل

251- يقوم المجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات بتنسيق أنشطة الهيئات الحكومية التي تنتهج سياسة حكومية موحدة في مجال ضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع، والوقاية من الإعاقة ووضع إجراءات منسقة تهدف إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية، ورصد إدماجهم في المجتمع.

252- وتجري مراقبة تنفيذ أنشطة خطة العمل الوطنية لتنفيذ أحكام الاتفاقية من خلال تحليل التقارير السنوية، وكذلك دراسة عمل السلطات المحلية في حل مشاكل الأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة. ففي الفترة 2020-2022، تم النظر في نتائج عمل مناطق بريست وغوميل وجرودنو وموغيليوف لجهة دعم الدولة للأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك تطوير السياحة الشاملة والتربية البدنية والرياضة للأشخاص ذوي الإعاقة، والعلاج في المصحات والمنتجعات، وتحسين صحة الأشخاص ذوي الإعاقة، وإنشاء بيئة يسهل

الوصول إليها. ويجري في اجتماعات المجالس المشتركة بين الإدارات المنشأة على المستوى المحلي النظر في المشاكل التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة.

253- ويؤدي قانون جمهورية بيلاروس المتعلق بشكاوى المواطنين والكيانات القانونية دوراً هاماً في حماية حقوق الإنسان، وهو القانون الذي ينظم إجراءات ممارسة المواطنين والكيانات القانونية الحق في الطعن أمام الحكومة والهيئات والمنظمات الأخرى من أجل حماية الحقوق والحريات و/أو المصالح المشروعة. ويحدد القانون حقوق والتزامات المتقدمين، وإجراءات تقديم الطعون المكتوبة والإلكترونية والشفوية، وإجراءات تنظيم الاستقبال الشخصي، والتمثيل عند تقديم الطعون، وتوقيت النظر في الطعون، وخصائص النظر في أنواع معينة من الطعون.

254- ويجري في بيلاروس العمل بنظام متطور للمؤسسات الحكومية والعامّة المتخصصة في حماية وتعزيز مختلف مجالات حقوق الإنسان، من قبيل اللجنة الوطنية لحقوق الطفل؛ والمجلس الوطني للسياسة الجنسانية؛ والمجلس الجمهوري المشترك بين الإدارات لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والمجلس الاستشاري المشترك بين الأعراق؛ والمجلس الاستشاري المشترك بين الأديان؛ والمجلس الوطني للعمل والشؤون الاجتماعية؛ ومجلس التنسيق العام في مجال الإعلام ومجلس التنسيق العام للبيئة، وغيرها.

255- ومراعاة لأنشطة المؤسسات الحكومية والعامّة المتخصصة القائمة المعنية بحماية وتعزيز مختلف فئات حقوق الإنسان والعامل الاقتصادي، تواصل بيلاروس دراسة الخبرة الدولية في عمل مؤسسات حقوق الإنسان والنظر في إمكانية واستحسان استكمالها بمؤسسة حقوقية تنطلق من روح مبادئ باريس.